

جامعة عمار ثليجي الاغواط  
كلية الحقوق والعلوم السياسية.  
قسم الحقوق – القانون الخاص

# الاقتصاد تنمية في الاستثمار دور الجزائري الوطني

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص: قانون أعمال

تحت اشراف:

قوق ام الخير

من اعداد الطالبين:

● بساس عمر

● بدراني احمد ياسين

السنة الجامعية: 2025/2024



# كلمة شكر وعرفان

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن  
والاه  
أما بعد:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء  
والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إلى أصحاب الفضيلة والمشرفين الكرام، أتقدم إليكم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان  
على الدعم والتوجيه المستمر الذي قدمتموه لي خلال مسيرتي الأكاديمية في تخصص  
الحقوق. لولا توجيهاتكم الحكيمة ومسانداتكم الكريمة، لما استطعت الوصول إلى هذا

الموقع الذي أعيشه الآن.

إنّ كلمات الشكر لا تفي بحقكم، ولكنني أُعبر عن عميق امتناني وتقديري لكل ما  
بذلتموه من جهود من أجل تيسير سبيلي، وتطوير قدراتي العلمية والعملية.

أسأل الله العليّ القدير أن يوفقكم لما يحب ويرضى، وأن يبارك في جهودكم، وأن  
يجعل عملكم في ميزان حسناتكم.

تقبلوا فائق الاحترام والتقدير،

# الإهداء

نتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير إلى جميع من ساهم في دعمنا وإلهامنا خلال مسيرتنا الأكاديمية، وعلى رأسهم أساتذتنا الكرام، الذين لم يبخلوا علينا بعلمهم وتوجيهاتهم الثمينة، وذويينا وأصدقائنا الذين كانوا دائماً السند والداعم. كما نُهدّي هذا الإنجاز إلى كل من آمن

بقدراتنا وساعدنا على الوصول لما نحن عليه اليوم.

باسم فريق العمل، نعبر عن عميق امتناننا لكل من ساهم في توفير بيئة محفزة ومثريّة، لتكون هذه المرحلة محطة انطلاق نحو مستقبل

مشرق.

وفقنا الله وإياكم جميعاً لما يحب ويرضى، ونسأل الله أن يجعل خير أعمالنا وأقربها إلى زجه الله الكريم

أحمد ياسين

# الإهداء

نتقدم بأسمى آيات الشكر والتقدير إلى جميع من ساهم في دعمنا وإلهامنا خلال مسيرتنا الأكاديمية، وعلى رأسهم أساتذتنا الكرام، الذين لم يبخلوا علينا بعلمهم وتوجيهاتهم الثمينة، وذويينا وأصدقائنا الذين كانوا دائماً السند والداعم. كما نهدّي هذا الإنجاز إلى كل من آمن

بقدراتنا وساعدنا على الوصول لما نحن عليه اليوم.

باسم فريق العمل، نعبر عن عميق امتناننا لكل من ساهم في توفير بيئة محفزة ومثريّة، لتكون هذه المرحلة محطة انطلاق نحو مستقبل

مشرق.

وفقنا الله وإياكم جميعاً لما يحب ويرضى، ونسأل الله أن يجعل خير أعمالنا وأقربها إلى زجه الله الكريم

بساس عمر

مقدمة

يُعتبر الاستثمار أحد الركائز الأساسية في بناء الاقتصادات الحديثة، وأحد الأدوات الحيوية في تمويل المشاريع، وتحقيق التنمية، وتعزيز القدرات الإنتاجية للدول. فالاستثمار لا يُعد مجرد عملية اقتصادية بحتة تهدف إلى تحقيق الربح، بل هو عملية مركبة تُسهم في توسيع قاعدة الإنتاج، وتنويع مصادر الدخل، وتحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي. وفي ظل العولمة الاقتصادية التي باتت تفرض على الدول التكيف مع قواعد السوق الحر والمنافسة العالمية، أصبح من الضروري بناء استراتيجيات استثمارية فعّالة تُمكن من الاندماج الإيجابي في الاقتصاد العالمي.

وعلى غرار مختلف الدول النامية، تسعى الجزائر إلى تحقيق تنمية شاملة ومستدامة تأخذ في الحسبان مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، وذلك عبر تنويع مصادر الدخل، والتقليل من التبعية التاريخية لعائدات المحروقات التي ظلت لعقود المصدر الرئيسي للعملة الصعبة وتمويل الميزانية العامة للدولة. ومع تزايد هشاشة الاقتصاد الريعي، خاصة بعد الأزمات المتتالية في أسعار النفط، بات من الضروري التحول نحو نموذج اقتصادي جديد، يقوم على دعم الإنتاج المحلي، وتشجيع روح المبادرة، وجلب الاستثمارات النوعية القادرة على خلق القيمة المضافة.

ورغم أن الجزائر تتمتع بمقومات اقتصادية وطبيعية وبشرية تؤهلها لتكون بيئة استثمارية واعدة، إلا أن الواقع لا يعكس دائماً هذه الإمكانيات. إذ يواجه مناخ الاستثمار المحلي والأجنبي عدة عقبات، تتعلق بالبيروقراطية، وضعف الشفافية، وعدم الاستقرار التشريعي، ونقص الحوافز الجادة، إلى جانب عراقيل تمويلية وتقنية وتنظيمية تقف حائلاً أمام الاستغلال الأمثل للفرص المتاحة. كما أن الثقة بين القطاع الخاص والدولة لا تزال محدودة، ما يؤثر على ديناميكية المشاريع الاستثمارية وفعاليتها في خلق التنمية المستدامة.

وتكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تتناول موضوعاً بالغ الحساسية في المرحلة الحالية، حيث أصبح الاستثمار أحد الحلول الاستراتيجية التي تعوّل عليها الدولة الجزائرية لتجاوز تبعات

الأزمات المالية، ودفع عجلة التنمية، وامتصاص البطالة، وتحقيق العدالة المجالية. كما تسعى الدراسة إلى تحليل واقع السياسات الاستثمارية في الجزائر، والبحث في مدى فاعليتها، ومدى مساهمتها في تحقيق الأهداف التنموية التي تضعها الدولة، انطلاقاً من التوجهات الاقتصادية الجديدة التي تُركز على الانفتاح، وعصرنة الإدارة، وتشجيع القطاع الخاص، وتنمية الشراكات الدولية.

في ضوء ما سبق، يبرز التساؤل المحوري الذي تسعى هذه الدراسة للإجابة عنه: ما هو الدور الحقيقي الذي يلعبه الاستثمار في دعم الاقتصاد الوطني الجزائري وتنميته؟ وما هي أبرز التحديات التي تحول دون تحقيق مردودية فعالة للاستثمار؟ وكيف يمكن تفعيل السياسات الاستثمارية بما يتلاءم مع التحولات الاقتصادية الحالية؟

رغم الجهود المبذولة من طرف السلطات الجزائرية لإصلاح المنظومة القانونية للاستثمار وتكييفها مع المتطلبات الحديثة للاقتصاد، إلا أن الواقع العملي لا يزال يعكس وجود عدة صعوبات تعيق تجسيد الأهداف المسطرة على أرض الواقع. وعلى هذا الأساس، تتمثل الإشكالية المركزية لهذه الدراسة في السؤال التالي:

إلى أي مدى يساهم القانون رقم 18-22 في توفير إطار قانوني فعال لحماية وترقية الاستثمار في الجزائر، وبما يحقق جاذبية أكبر للمستثمرين الوطنيين والأجانب؟

ويندرج ضمن هذه الإشكالية العامة عدد من التساؤلات الفرعية، من أهمها:

- ما هي المستجدات التي جاء بها القانون 18-22 مقارنة بالنصوص السابقة؟
- ما هي الضمانات القانونية التي يقرّها القانون الجديد لحماية المستثمر؟
- هل توفر الآليات المستحدثة (كالشباك الوحيد والمجلس الوطني للاستثمار) فعالية في التطبيق؟

- ما مدى توافق القانون 18-22 مع المعايير الدولية الخاصة بحماية الاستثمار؟

1. إن القانون 18-22 تضمن مجموعة من الأحكام والمبادئ الحديثة التي تسعى لجعل البيئة الاستثمارية في الجزائر أكثر استقرارًا وجاذبية.
  2. لا تزال بعض التحديات الإدارية والمؤسسية تعيق التطبيق الفعلي لمقتضيات هذا القانون على أرض الواقع.
  3. هناك تباين بين النصوص القانونية والطابع العملي في فض منازعات الاستثمار، ما يستدعي مراجعة دور القضاء وآليات التحكيم.
  4. بالرغم من وجود ضمانات قانونية، فإن فعالية حماية المستثمر تبقى رهينة بإصلاح المنظومة القضائية والإدارية بشكل مواز.
- تهدف هذه الدراسة إلى:
- تحليل الإطار القانوني الناظم للاستثمار في الجزائر وفق القانون 18-22.
  - إبراز الجوانب الإيجابية والمستجدات التي جاء بها هذا القانون.
  - تشخيص التحديات القانونية والإدارية التي تواجه تطبيق أحكامه.
  - تقديم مقترحات وتوصيات لتحسين الإطار القانوني وضمان فعالية الحماية المقررة للمستثمرين.
- تتبع أهمية هذا الموضوع من أهمية الاستثمار كوسيلة استراتيجية لتحقيق النمو والتنمية، وكذا من أهمية تطوير المنظومة القانونية لتكون مواكبة لمتطلبات العصر. ويُعد القانون 18-22 محطة مفصلية في هذا الاتجاه، ما يستوجب دراسة معمقة لمحتواه وتحليل تداعياته القانونية والاقتصادية، خاصة في ظل التنافس الإقليمي والعالمي على جذب الاستثمار الأجنبي.
- تقتصر هذه الدراسة على تحليل القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، دون التطرق بالتفصيل إلى باقي القوانين الاقتصادية إلا من حيث الترابط القانوني. كما تركز على الإطار القانوني في الجزائر دون التوسع في مقارنات دولية، إلا عند الحاجة للإشارة إلى النماذج المرجعية.

اعتمدت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لتحليل النصوص القانونية والاجتهادات القضائية ذات الصلة، مع توظيف المنهج المقارن عند الضرورة لبيان نقاط القوة والقصور مقارنة ببعض الأنظمة القانونية الأخرى. كما تم توظيف المنهج الاستقرائي لاستنتاج النتائج والمقترحات بناءً على المعطيات القانونية والعملية.

# الفصل الأول

الإطار العام للاستثمار والتنمية

الاقتصادية

تمهيد:

يُعدّ الاستثمار من أبرز المحركات الفاعلة في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، لما له من دور أساسي في تحفيز النمو، وتوليد فرص العمل، وتعزيز الإنتاجية، ورفع مستويات الدخل. ولا يمكن فصل العلاقة التبادلية بين الاستثمار والتنمية الاقتصادية، حيث يُنظر إلى الاستثمار كأداة استراتيجية تسهم في بناء قاعدة اقتصادية متينة تُمهّد الطريق لتحقيق أهداف التنمية على المدى القصير والمتوسط والطويل. في هذا السياق، يأتي هذا الفصل لتقديم إطار عام يسلط الضوء على المفاهيم الأساسية للاستثمار، وأنواعه، ومحدداته، ودوره المحوري في دفع عجلة التنمية الاقتصادية. كما يتناول الفصل العوامل الاقتصادية والمؤسسية اللازمة لتحفيزه.

حيث نتطرق إلى ماهية الاستثمار ( المبحث الأول ) و الإلمام بمجموعة من أساسيات التنمية الاقتصادية ( المبحث الثاني ).

## المبحث الأول: مدلول الاستثمار

يعتبر الاستثمار عملية توظيف الموارد المالية أو العينية في مشاريع أو أنشطة اقتصادية تهدف إلى تحقيق عائد مستقبلي، ولا يقتصر دوره على تحقيق الربح فقط بل يعد أداة فعالة لتحريك عجلة الاقتصاد من خلال خلق فرص العمل، وتحفيز إنتاج، وتنمية القطاعات الحيوية، ويكتسب الاستثمار أهمية في كونه يعكس ثقة الأفراد والمؤسسات في البيئة الاقتصادية والقانونية، مما يجعله عنصراً محورياً في استراتيجية التنمية المستدامة.

### المطلب الأول مفهوم الاستثمار

يُعدّ مفهوم الاستثمار من الركائز الأساسية في عجلة التنمية حيث يشير إلى توظيف الموارد المتاحة في مشاريع وأنشطة تهدف إلى تحقيق عوائد مستقبلية. ويأخذ الاستثمار أشكالاً متعددة، سواء كانت مالية أو عينية، ويُعدّ عنصراً حاسماً في دفع عجلة النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة حيث نتطرق إلى تعريف الاستثمار ( الفرع الأول) و أنواع الاستثمار ( الفرع الثاني) لدراسة هذا المطلب

#### الفرع الأول : تعريف الاستثمار

يُعدّ الاستثمار من المصطلحات متعددة الأبعاد، حيث يختلف تعريفه باختلاف مجال التخصص والمنظور الذي تُدرس من خلاله الظاهرة الاقتصادية أو القانونية. لذلك، سنقوم بتناول معنى الاستثمار ( أولاً ) من الناحية اللغوية، ثم نتطرق إلى معناه الفقهاء ( ثانياً ) وأخيراً نستعرض مفهومه من وجهة النظر القانونية ( ثالثاً )

#### أولاً : التعريف اللغوي للاستثمار

النَّاء والميم والراء تدل على أصل لغوي يفيد معنى التجمّع والتوَلّد، ويُستخدم مجازاً للدلالة على ما يُستخرج أو يُنتج من شيء آخر. ومن ذلك "الثمر"، ويُقال: ثمره وثمر وثمار. أما "الشجر الثامر" فهو الذي بلغ مرحلة الإثمار، ويقال: "ثمر الرجل ماله" أي أحسن تنميته وإدارته وبما أن التثمين يرتبط بالنمو والزيادة، فإن "الاستثمار" يحمل هذا المعنى أيضاً، بل يضيف إليه دلالة أعمق على العناية بتنمية المال وزيادته، فزيادة حروف الكلمة تدل على

توسّع في معناها لذلك، يُفهم الاستثمار على أنه توظيف المال في أنشطة إنتاجية، إما بشكل مباشر عبر شراء أدوات الإنتاج والمواد الخام، أو بشكل غير مباشر من خلال شراء الأسهم والسندات.<sup>1</sup>

نجد أن معنى الاستثمار بشكل أساسي يدور حول توظيف المال وإعادة تدويره بهدف تحقيق عوائد وأرباح. ومن هذا المنطلق، يُفهم الاستثمار دائماً في سياق يرتبط بالنماء والتمثير، والتنمية وزيادة المال والنتاج.<sup>2</sup>

### ثانياً : التعريف الفقهي

يعرف الاستثمار فقها بأنه إنشاء رأس مال جديد يُسهم في زيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع، ما يعني إحداث نمو فعلي في رأس المال الحقيقي. وتشمل عناصر هذا الاستثمار كلاً من المباني، والإنشاءات، والآلات، والتجهيزات، ووسائل النقل، والحيوانات، والأراضي. أما من المنظور الاقتصادي، فإن الاستثمار يُفهم على أنه توجيه الموارد المتاحة نحو استخدامات تحقق إشباعاً لحاجات اقتصادية، ويتجلى ذلك في الإنفاق على اقتناء وسائل إنتاج أو سلع رأسمالية جديدة تُستخدم في إنتاج سلع أخرى. وقد عبّر الاقتصادي جون مينارد كينز عن الاستثمار بأنه الزيادة المستمرة في قيمة التجهيزات الرأسمالية المستخدمة في العملية الإنتاجية. وبدورهما، يرى كل من هارفي وجونسون أن الاستثمار يتمثل في الاستمرار بضح الإنفاقات على السلع الرأسمالية، ما يُبقي العملية الاستثمارية في حالة تدفق دائم . وفي السياق السياسي، يُنظر إلى الاستثمار بطريقة مغايرة، حيث يُفهم على أنه توفير أدوات الإنتاج بهدف إنتاج سلع استهلاكية أو تصنيع أدوات إنتاج جديدة. كما يُلاحظ أن الدافع وراء

<sup>1</sup> مجلة والدراسات الإسلامية المجلد الثاني العدد الأول ( جوان 2018 م ) الذخيرة للبحوث، د. بندر بن صقر بن سالم الذيابي جامعة تبوك/السعودية الاستثمار الاجنبي المعاصر، دراسة فقهية مقاصدية، ص 277.

<sup>2</sup> جامعة محمد البشير الإبراهيمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة ماستر بعنوان: دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، السنة الجامعية 2024، ص. 14.

الاستثمار يختلف من نظام اقتصادي إلى آخر، فبينما يركز في النظام الرأسمالي على الربح، يأخذ في النظام الاشتراكي طابعاً مختلفاً يرتبط بالأهداف العامة للمجتمع.<sup>1</sup> كما أن الاستثمار في الفقه الإسلامي يُعرّف بأنه: "استخدام المال في مجالات مباحة بهدف تنميته وتحقيق ربح مشروع مع تحمل شيء من المخاطرة"، وهو يتضمن تصرفاً مالياً مشروعاً يهدف إلى زيادة المال عبر توظيفه في أنشطة اقتصادية لا تتعارض مع الضوابط الشرعية. ويقوم هذا التعريف على عناصر أساسية، منها: وجود المال المملوك، والنية في تنميته، وتوظيفه في استخدامات مشروعة، مع تحقق احتمال الربح والخسارة، وذلك بخلاف القرض الذي يضمن رأس المال دون ربح مشروع شرعاً.

وقد تناول الفقهاء الاستثمار من خلال عدد من الصيغ، منها: المضاربة، وهي عقد بين مالك المال والعامل يقسمان الربح بحسب الاتفاق؛ والمشاركة، التي تقوم على اشتراك الطرفين في المال والعمل؛ وكذلك الإجارة، كأن يُسْتثمر المال في شراء أعيان وتأجيرها؛ إضافة إلى صيغ حديثة كالمرابحة للآمر بالشراء المعتمدة في المصارف الإسلامية.

وحكم الاستثمار في الفقه الإسلامي أنه جائز بل مطلوب إذا تم وفق الضوابط الشرعية، لما فيه من تنمية للمال وتحقيق لمقاصد الشريعة، وقد قال الله تعالى: "وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ" [1]، [1<sup>أ</sup>]: سورة المزل، الآية 20.

كخلاصة يركز الاستثمار على أربعة عناصر رئيسية تُسهم في تحقيقه، وهي: تقديم مساهمات مالية أو عقارية أو أصول عينية تُوظف في النشاط الاستثماري؛ وتحديد فترة زمنية معينة يلزم انقضاؤها لتحقيق الأهداف المرجوة، ما يُميز الاستثمار عن الأنشطة التجارية الأخرى قصيرة الأمد؛ بالإضافة إلى وجود توقعات بالحصول على أرباح، وهو الهدف

<sup>1</sup> جامعة محمد البشير الإبراهيمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة ماستر بعنوان: دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، السنة الجامعية 2024، ص 14.

الجوهري من الاستثمار؛ وأخيراً، تقبل المخاطر المرتبطة بالعوائد المحتملة، وهي مسؤولية يتحملها المستثمر.<sup>1</sup>

### ثالثاً: التعريف القانوني للاستثمار

تعرف الأمم المتحدة الاستثمار بأنه مجموع ما يُنفق على إنشاء الأصول الثابتة، بما في ذلك شراء السلع الرأسمالية الجديدة، بالإضافة إلى التحديثات أو التحسينات التي تُجرى على الأصول الرأسمالية الموجودة داخل الدولة. ولا يقتصر هذا المفهوم على تحويل رؤوس الأموال بهدف اقتناء السلع الإنتاجية فحسب، بل يشمل أيضاً الاستحواذ على الوثائق المالية أو أي أصول ذات طابع مالي. أما صندوق النقد الدولي، فيرى أن الاستثمار يُمثل أحد أشكال الطلب على أموال الإنتاج، ويعبر عنه بالفارق بين الدخل القابل للتصرف والاستهلاك الفعلي. ومن هذا المنطلق، يُعد الاستثمار مكماً للدخار، إلا أن الفائض في الاستهلاك لا يُوجّه دائماً مباشرة إلى الاستثمار. فعلى سبيل المثال، قد يُفضل الأفراد أو المؤسسات الاحتفاظ بجزء من المدخرات دون استثمار مباشر، تحسباً لفرص استثمارية أو استهلاكية مستقبلية، وهو ما يُعرف بظاهرة "الاكتناز".<sup>2</sup>

في إطار التعريفات القانونية المرتبطة بالاستثمار، نصّت المادة 2 من القانون رقم 16-09 على تحديد مفهوم الاستثمار من خلال ثلاث حالات رئيسية، وهي: أولاً، القيام باقتناء أصول بهدف إنشاء مشاريع جديدة، أو توسيع المشاريع القائمة، أو إعادة تأهيلها أو هيكلتها من جديد؛ ثانياً، المساهمة في رأس مال شركة سواء من خلال مساهمات مالية أو عينية؛ وثالثاً، استرجاع أو اقتناء أنشطة اقتصادية في سياق عمليات الخصخصة، سواء كانت كلية أو جزئية. من ناحية أخرى، يُلاحظ أن القانون الجزائري رقم 22-18 لم يتضمن تعريفاً مباشراً

<sup>1</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالة كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023، ص 13.

<sup>2</sup> جامعة محمد البشير الإبراهيمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة ماستر بعنوان: دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، السنة الجامعية 2024، ص. 14.

لمفهوم الاستثمار، بل اقتصر في مادته الخامسة على توضيح صفة "المستثمر"، حيث عرّفته الفقرة الأولى من المادة المذكورة بأنه كل شخص، سواء كان طبيعياً أو معنوياً، جزائرياً أو أجنبياً، مقيماً أو غير مقيم، يباشر إنجاز استثمار يخضع لأحكام هذا النص القانوني. ويُفهم من ذلك أن المشرّع الجزائري في القانون 18-22 اتجه نحو التركيز على الجهة القائمة بالاستثمار بدلاً من تقديم تعريف صريح له، في حين أن القانون 16-09 تبنى مقارنة وظيفية تُحدد مكونات ومجالات النشاط الاستثماري، وهو ما يعكس اختلافاً في الأسلوب التشريعي بين النصين، دون أن يؤدي ذلك إلى تباين في الجوهر، إذ ظلّ الهدف الرئيس هو تأطير العملية الاستثمارية ضمن إطار قانوني واضح ومحقّق.

### الفرع الثاني: أنواع الاستثمار

الاستثمار هو أحد الركائز الأساسية للنمو الاقتصادي وتحقيق الأهداف المالية على المدى الطويل. تتعدد أنواع الاستثمار لتتناسب مختلف الأهداف والمستويات من المخاطرة، ويمكن تصنيفها إلى استثمار بحسب معيار الجنسية أو الجغرافي (أولاً) و استثمارات أجنبية بحسب كيفية مباشرة العمل الاستثماري (ثانياً).

#### أولاً : الاستثمار حسب معيار الجنسية ( المعيار الجغرافي )

1- الاستثمارات الوطنية الداخلية: تُشير إلى الاستثمارات التي تتم داخل حدود الدولة في سوقها المحلي، دون النظر إلى نوع الأدوات الاستثمارية المستخدمة، سواء كانت مالية أو غير مالية. ويُميز هذا النوع من الاستثمارات أن جميع عناصره - من مستثمرين ورأس مال وموقع تنفيذ - تنتمي إلى الدولة نفسها، كما لا تتضمن هذه العمليات انتقالاً للقيم المادية أو المعنوية خارج الحدود، مما يجعلها استثمارات محلية بحتة.

وتنقسم الاستثمارات الوطنية الداخلية إلى نوعين رئيسيين:

-الاستثمار الحكومي: وهو الاستثمار الذي تقوم به الدولة من خلال أجهزتها ومؤسساتها الرسمية، ويأتي في إطار تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويتمشى مع التوجهات

السياسية والفكرية السائدة في الدولة. يهدف هذا النوع من الاستثمار إلى تحقيق المصلحة العامة، وتحفيز النمو في القطاعات الاستراتيجية.

- **الاستثمار الخاص:** يُنفذ من قبل القطاع الخاص، ويشمل الشركات والمؤسسات تضم أفراداً أو مجموعات من مختلف الفئات الاجتماعية. يعمل هؤلاء على توظيف أموالهم في مختلف مشاريع تهدف إلى تحقيق أرباح.<sup>1</sup>

وتنقسم الاستثمارات الوطنية الداخلية إلى نوعين رئيسيين: الاستثمار الحكومي: وهو الاستثمار الذي تقوم به الدولة من خلال أجهزتها ومؤسساتها الرسمية، ويأتي في إطار تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويتماشى مع التوجهات السياسية والفكرية السائدة في الدولة. يهدف هذا النوع من الاستثمار إلى تحقيق المصلحة العامة، وتحفيز النمو في القطاعات الاستراتيجية. الاستثمار الخاص: يُنفذ من قبل القطاع الخاص، ويشمل الشركات والمؤسسات تضم أفراداً أو مجموعات من مختلف الفئات الاجتماعية. يعمل هؤلاء على توظيف أموالهم في مختلف مشاريع تهدف إلى تحقيق أرباح.

كما تُصنّف الاستثمارات الوطنية أيضاً وفقاً لطبيعة النشاط الاقتصادي إلى عدة أنواع، أبرزها: الاستثمارات التجارية: وهي الاستثمارات التي تركز بشكل رئيسي على نشاط التصدير، حيث تهدف إلى إنتاج السلع أو تقديم الخدمات بغرض بيعها في الأسواق الخارجية، مما يساهم في تعزيز الميزان التجاري وزيادة العائدات من العملة الصعبة. الاستثمارات الصناعية: تُركز على إقامة مشروعات إنتاجية داخل الدولة المضيفة، مما يساهم في رفع القدرات التصنيعية والإنتاجية، ويؤدي إلى خلق فرص عمل وتعزيز النمو الصناعي المحلي. -**الاستثمارات الأخرى:** وتشمل مجموعة من الأنشطة الاقتصادية المتنوعة، مثل الاستثمارات الفلاحية التي ترتبط بالإنتاج الزراعي وتنمية الموارد الطبيعية، والاستثمارات العقارية التي تهتم بتطوير وإنشاء المباني والمرافق، بالإضافة إلى الاستثمارات الخدمية والسياحية التي تهدف

<sup>1</sup> جامعة محمد البشير الإبراهيمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة ماستر بعنوان: دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، السنة الجامعية 2024، ص. 14.

إلى دعم القطاعات غير المادية من الاقتصاد من خلال توفير خدمات متنوعة تعزز من جاذبية الدولة كمقصد استثماري وسياحي.

## 02\_ الاستثمارات الأجنبية الخارجية : هي تلك الأموال أو الأصول التي يُضخّها

أشخاص أو كيانات من دول أخرى، بهدف تحقيق منافع اقتصادية داخل حدود دولة معينة، سواء عبر إنشاء مشاريع، أو شراء أصول، أو استغلال موارد محلية لصالح جهات أجنبية، دون أن تكون لهذه الجهات صلة وطنية بالدولة المضيفة.<sup>1</sup>

### ثانيا : الاستثمارات الأجنبية بحسب كيفية مباشرة العمل الاستثماري

إن الاستثمارات الأجنبية يُقصد بها ضخ رؤوس أموال من مؤسسات أو أفراد خارج حدود الدولة، بهدف المشاركة في إقامة مشاريع داخل الاقتصاد المحلي، ويكون ذلك عبر شركات أو مؤسسات أجنبية. وتنقسم أشكال هذا الاستثمار إلى نوعين رئيسيين: الاستثمار الأجنبي المباشر (01) والاستثمار غير المباشر (02).

## 01\_ الاستثمارات الأجنبية المباشرة: الاستثمار الأجنبي المباشر يُشير إلى قيام مستثمر

أجنبي بضخ أموال في شركة تعمل داخل دولة أخرى غير دولته الأصلية، وذلك بهدف تحقيق نفوذ فعلي في اتخاذ قراراتها الإدارية والتشغيلية. ويُتيح هذا النوع من الاستثمار للمستثمر الأجنبي امتلاك حصة معتبرة من رأسمال الشركة، ما يمنحه القدرة على التأثير المباشر في توجهاتها الاستراتيجية.

و نميز فيها نوعين : الاستثمارات الأجنبية المباشرة المشتركة: تشير هذه الاستثمارات إلى شراكة ثنائية تجمع بين مستثمرين أجانب ومحليين في إقامة مشروع استثماري مشترك، حيث تُحدد نسبة مشاركة كل طرف وفقاً للتشريعات الداخلية للدولة، كما كان معمولاً به في قانون الاستثمار الجزائري قبل تعديله. وتتيح هذه الشراكة للدولة المضيفة فرصة المشاركة الفعلية في

<sup>1</sup> جامعة محمد البشير الإبراهيمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة ماستر بعنوان: دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، السنة الجامعية 2024، ص. 14.

رأس مال المشروع، مما يمنحها حق الإشراف والمساهمة في اتخاذ القرارات الإدارية، وبالتالي تحقيق استغلال أمثل لمواردها الوطنية. الاستثمارات العابرة للقارات: تُعد هذه الاستثمارات من أبرز سمات النظام الاقتصادي العالمي الحديث، إذ تسهم في تعزيز الترابط بين الاقتصاديات المختلفة وتدفق رؤوس الأموال والخبرات والتكنولوجيا عبر الحدود، مما يدعم التنمية الاقتصادية المستدامة في مختلف أنحاء العالم.

**02. الاستثمارات الأجنبية غير المباشرة:** يقصد بها تلك الاستثمارات التي تتم من خلال وسيط أو طرف ثالث، دون أن يتولى المستثمر الأجنبي إدارة المشروع بشكل مباشر. وتتخذ هذه الاستثمارات أشكالاً متعددة، أبرزها القروض التي تقدمها مؤسسات أو أفراد من خارج الدولة، سواء كانوا من القطاعين العام أو الخاص. وغالباً ما تُصنّف هذه القروض ضمن الاستثمارات قصيرة الأجل مقارنة بالاستثمار الأجنبي المباشر.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> جامعة محمد البشير الإبراهيمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة ماستر بعنوان: دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، السنة الجامعية 2024، ص. 14.

**المطلب الثاني: مبادئ وأسس الاستثمار**

يُعد الاستثمار أحد أهم الأساسيات في بناء وتنمية الثروات، وتحقيق الأهداف المالية على المدى القصير والطويل. وفي ظل التغيرات الاقتصادية المتسارعة وتنوع أدوات وأسواق المال، أصبح الإلمام بمبادئ الاستثمار ضرورة ملحة لكل من يسعى إلى اتخاذ قرارات مالية رشيدة ومستدامة. وتكمن أهمية هذه المبادئ في كونها تمثل الأساس النظري والعملي الذي يُمكن المستثمر من تحليل الفرص وتقييم المخاطر واختيار الأدوات المناسبة التي تتوافق مع أهدافه ومستوى تحمله للمخاطر. ينطلق هذا البحث من الحاجة إلى فهم المبادئ الجوهرية التي تحكم عملية الاستثمار حيث نتطرق إلى مبادئ الاستثمار (الفرع الأول) و أسس الاستثمار (الفرع الثاني).

**الفرع الأول : مبادئ الاستثمار**

حرص القانون الجزائري على إرساء مجموعة من المبادئ الأساسية التي تنظّم بيئة الاستثمار، وذلك بهدف تعزيز العدالة وضمان تكافؤ الفرص بين المستثمرين المحليين والأجانب حيث نتطرق إلى مبدأ حرية الاستثمار (أولاً) و مبدأ الشفافية و المساواة (ثانياً).

**أولاً : مبدأ حرية الاستثمار**

يشكل مبدأ حرية الاستثمار أحد الركائز الدستورية التي حرص المشرع الجزائري على تعزيزها تدريجياً ضمن المنظومة القانونية، حيث ظهر هذا المبدأ لأول مرة في المرسوم التشريعي رقم 93-12، ليتم لاحقاً تكريسه بشكل أوضح في دستور 1996 من خلال المادة 37. ثم جاء دستور 2016 ليؤكد على هذا التوجه في المادة 43، حيث أقر بحرية الاستثمار والتجارة ضمن حدود ما يسمح به القانون. وقد تُوّج هذا المسار التطوري في الدستور الجزائري الحالي من خلال المادة 61، التي نصّت صراحة على أن "حرية الاستثمار والتجارة والمقولة مضمونة وتمارس في إطار القانون". ومن خلال هذا التدرج، يتضح أن الدولة تسعى، عبر مختلف التعديلات الدستورية، إلى توسيع نطاق هذا المبدأ وتكييفه مع متطلبات الاقتصاد

الوطني والانفتاح على الأسواق، في إطار قانوني يكفل التوازن بين حرية المبادرة واحترام المصلحة العامة.

### ثانيا : مبدأ حرية و المساواة في التعامل مع الاستثمارات

أقر القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار في مادته 3 مبدأً جوهرياً جديداً يتمثل في مبدأ الشفافية والمساواة في التعامل مع مختلف الاستثمارات، وهو ما يشكل تحوُّلاً نوعياً في مسار التشريع الاستثماري في الجزائر. فبعد أن كان هذا المبدأ ضمنياً أو مستتجاً من السياق العام للنصوص، أصبح اليوم مكرساً بشكل صريح كعنصر محوري في منظومة الاستثمار. ويعكس هذا التحول رغبة المشرِّع في ترسيخ مناخ من الثقة والعدالة بين كافة المتعاملين، سواء كانوا وطنيين أم أجنب. ولضمان التطبيق العملي لهذا المبدأ، تم إقرار آلية رقمية حديثة من خلال المادة 23 من القانون ذاته، تتمثل في منصة رقمية مخصصة لتسيير ومعالجة ملفات الاستثمار، بما يضمن وضوح الإجراءات، وتكافؤ الفرص، وتتبع المعاملات بكل موضوعية وفعالية.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: أسس الاستثمار

يرتكز الاستثمار الناجح على مجموعة من المبادئ البحثية الأساسية التي تُسهم في دعم عملية اتخاذ القرار بشكل منهجي ومدروس. من أبرز هذه المبادئ، ضرورة إجراء تحليل شامل يعتمد على جمع وتفسير البيانات المالية والاقتصادية ذات الصلة قبل الإقدام على أي خطوة استثمارية. يشمل ذلك دراسة اتجاهات السوق، وتقييم الأداء المالي للشركات، إلى جانب فهم العوامل الاقتصادية المؤثرة، وهو ما يعزز من قدرة المستثمر على اتخاذ قرارات مدعومة بالأدلة والمعطيات الدقيقة. إلى جانب التحليل، تأتي أهمية إدارة المخاطر كعنصر محوري، حيث ينبغي على المستثمرين تبني آليات فعالة لتحديد مصادر المخاطر وتقييمها، ووضع خطط للحد من آثارها المحتملة. ويُعد التأمين المالي وتحديد سقف الخسائر المقبولة من بين

<sup>1</sup> بوفاتح محمد قاسم الآليات الجديدة للاستثمار في القانون رقم 22-18، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد الثامن، العدد الأول، مارس 2023، ص. 299.

الأدوات المستخدمة لتحقيق ذلك، ما يساعد في بناء قدرة استباقية لمواجهة التقلبات المفاجئة في بيئة الاستثمار. ولا يقل التخطيط المالي طويل الأمد أهمية عن غيره من الأسس، إذ يتطلب الأمر تحديد أهداف استثمارية واضحة قابلة للقياس، وتطوير استراتيجيات ملائمة لتحقيق هذه الأهداف على المدى البعيد. مثل هذا التوجه يضمن تحقيق نمو مستدام في رأس المال، ويحد من الانجراف وراء القرارات الانفعالية التي قد تضر بالمصالح الاستثمارية على المدى القصير.

من بين المرتكزات الجوهرية التي يقوم عليها الاستثمار الرشيد، تبرز أهمية المرونة في التفاعل مع المتغيرات السوقية والاقتصادية. تتطلب هذه المرونة من المستثمرين إعادة النظر في محافظهم الاستثمارية على فترات منتظمة، بما يتيح لهم تعديل توجهاتهم المالية وفقاً للظروف الراهنة وتحولات الأسواق، وذلك في سبيل تعظيم الكفاءة الاستثمارية وتقليل آثار التقلبات غير المتوقعة. كما يشكل التوازن بين العائد المتوقع ومستوى المخاطرة أحد المبادئ الأساسية في بناء استراتيجية استثمارية فعّالة. فالمستثمرون الناجحون يدركون أن السعي وراء أرباح مرتفعة يجب أن يقابله استعداد مدروس لتحمل مستوى مناسب من المخاطر، مع وضع خطط لتوزيع الأصول تضمن هذا التوازن الحرج. وفي السياق ذاته، تُعد السيولة عنصراً محورياً في استدامة الاستثمار، حيث ينبغي للمستثمر أن يحرص على امتلاك أصول يمكن تحويلها إلى نقد بسرعة وبأقل خسارة ممكنة. توافر السيولة يسهم في تعزيز قدرة المستثمر على مواجهة الالتزامات المالية الطارئة، ويزيد من مرونة قراراته في الاستجابة للفرص والتحديات على حد سواء.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> جامعة محمد البشير الإبراهيمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة ماستر بعنوان: دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، السنة الجامعية 2024، ص. 14.

## المبحث الثاني: أساسيات التنمية الاقتصادية

تُعدّ التنمية الاقتصادية عملية شاملة تهدف إلى تحسين مستوى المعيشة ورفع كفاءة الاقتصاد الوطني من خلال الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة. تعتمد هذه التنمية على مجموعة من الأساسيات، أبرزها تطوير رأس المال البشري من خلال التعليم والصحة والتدريب، إذ يُعتبر الإنسان محور التنمية وأداتها. كما يلعب الاستثمار دوراً محورياً في تعزيز الإنتاج وخلق فرص العمل، إلى جانب أهمية البنية التحتية التي تُعدّ الأساس لأي نشاط اقتصادي فعّال. ولا يمكن إغفال دور الإصلاح المؤسسي في تحقيق بيئة اقتصادية مستقرة وشفافة تشجع على النمو. إضافة إلى ذلك، فإن تنوع القاعدة الاقتصادية يقلل من الاعتماد على قطاع واحد، ما يُعزز الاستقرار ويزيد من فرص التقدم. وتشرط التنمية الناجحة أن تكون مستدامة، أي أن تُراعي الأبعاد البيئية والاجتماعية لضمان استمراريتها على المدى البعيد حيث نتطرق إلى مفهوم التنمية الاقتصادية (المطلب الأول) و حدود التنمية الاقتصادية (المطلب الثاني) .

### المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية

تُعدّ التنمية الاقتصادية ظاهرة تاريخية مركبة تتطوي على مسار تطوري طويل الأمد، يُعبر عن التحولات المادية التي شهدتها المجتمعات الإنسانية عبر مختلف المراحل الزمنية. ويُنظر إلى هذا المسار ضمن بعدين أساسيين متكاملين: الأول ذو طابع كمي، يتمثل في التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تصاحب التحولات البنوية أو الهيكلية في المجتمع؛ أما البعد الثاني، فيأخذ طابعاً نوعياً، وينعكس في تطور النظم المؤسسية، والبنى الفكرية والثقافية، وأنماط العيش، التي تشكل استجابات المجتمع المتنوعة لتلبية احتياجاته المادية. وتجدر الإشارة إلى أن وتيرة هذا التطور لم تكن متجانسة، بل اتسمت في كثير من الأحيان بالبطء

الشديد، كما تفاوتت مستويات التقدم من مجتمع لآخر، لدرجة أن بعض التحولات قد تمر دون أن تترك أثراً ملحوظاً بفعل محدوديتها<sup>1</sup>.

و لدراسة شاملة نتطرق إلى تعريف التنمية الاقتصادية ( الفرع الأول ) و عناصر التنمية الاقتصادية ( الفرع الثاني )

### الفرع الأول : تعريف التنمية الاقتصادية

أدى تزايد التحديات المرتبطة بالنمو الاقتصادي السريع والتدهور البيئي وتفاقم الفوارق الاجتماعية إلى بروز مفهوم التنمية المستدامة كإطار شامل لتحقيق التوازن بين متطلبات التقدم ومحددات الاستدامة. فبدلاً من التركيز على النمو الاقتصادي بمعزل عن تأثيراته، أصبحت التنمية تُقاس بقدرتها على إحداث تحوّل إيجابي متكامل يشمل تحسين مؤشرات الرفاه الاجتماعي، تقليص التفاوتات، وضمان الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية. ويمثل هذا التوجه استجابة علمية ومنهجية لضمان ألا تقتصر منافع التنمية على الأمد القصير، بل تمتد لتشمل الأبعاد الاستراتيجية طويلة المدى، مما يحفز على إعادة صياغة السياسات العامة وفق رؤى تضمن تحقيق الكفاءة الاقتصادية، العدالة الاجتماعية، والاستقرار البيئي بشكل متكامل ومتربط.<sup>2</sup>

يُعتبر مفهوم التنمية الاقتصادية من المفاهيم الحديثة التي برزت في سياق التحولات العالمية المتسارعة، وقد تطوّر هذا المفهوم استجابةً للتفاعل المعقّد بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية. رغم أن المصطلح قد أُستخدم لأول مرة في العقود الأخيرة من القرن العشرين، إلا أن جذوره الفكرية تعود إلى الاهتمام المبكر بالعلاقة بين الإنسان وبيئته، وضرورة إيجاد نماذج تنموية لا تؤدي إلى استنزاف الموارد أو الإضرار بالأجيال المقبلة. وقد

<sup>1</sup>التنمية الاقتصادية في الجزائر بين متطلبات الحاضر ورؤية مستقبلية / بوضياف ياسين جامعة الشلف (الجزائر). ص 185

<sup>2</sup>مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي دور الاستثمار الأجنبي في تحقيق التنمية المستدامة للدولة المضيفة. -الجزائر نموذجاً- إعداد الطالب: قنفود مراد. السنة الجامعية: 2019-2020 ص 20.

تتعدد التعريفات الأكاديمية والتنظيمية لهذا المفهوم تبعاً لتباين المرجعيات النظرية والعملية، إلا أن القاسم المشترك بينها يتمثل في السعي لتحقيق تنمية متوازنة وشاملة تراعي العدالة بين الأجيال، وتحفظ الموارد الطبيعية، وتحقق العدالة الاجتماعية. فالنتمية المستدامة، كما توضح الأدبيات المعاصرة، ليست مجرد هدف بيئي أو اقتصادي، بل هي إطار شمولي يتطلب تنسيقاً منهجياً بين السياسات الوطنية والدولية، وأدوات التنفيذ التي تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات المجتمعات والقيود البيئية والاقتصادية التي تواجهها.<sup>1</sup>

تشير الأدبيات الاقتصادية الحديثة إلى أن التنمية الاقتصادية ليست مجرد امتداد كمي للنمو، بل عملية نوعية معقدة تتضمن تغييرات هيكلية ومنهجية في بنية الاقتصاد والمجتمع على حد سواء. فبينما يركز النمو على مؤشرات كمية مثل الناتج المحلي الإجمالي أو دخل الفرد، تسعى التنمية إلى إعادة صياغة العلاقات الإنتاجية، وتحقيق التوازن بين مختلف القطاعات، وضمان التوزيع العادل للموارد والثروات. ويُنظر إلى التنمية بوصفها عملية تراكمية وتطويرية تتطلب تدخلاً مؤسسياً وسياسياً فاعلاً، واستثماراً في رأس المال البشري والبنية التحتية، إضافة إلى توجيه السياسات الاقتصادية نحو الأهداف الاجتماعية كتحقيق العدالة وتقليص الفقر والفوارق. كما تكتسب التنمية بُعداً دينامياً في ضوء التغيرات الديمغرافية والتكنولوجية، حيث لم يعد يكفي مجرد تحفيز النمو، بل أصبح من الضروري توجيهه ضمن إطار تنموي شامل يراعي الاستدامة، ويسهم في بناء منظومة اقتصادية قادرة على التكيف مع المتغيرات المحلية والعالمية، ويضمن في الوقت ذاته تحسين نوعية الحياة لكل شرائح المجتمع.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> قنفود مراد، مرجع سابق، ص 21

<sup>2</sup> كتاب النمو الاقتصادي، مفاهيم ونظريات، المجلد 1، ص 8.

## الفرع الثاني: عناصر التنمية الاقتصادية

تُعد عناصر التنمية الاقتصادية الأساس الذي تقوم عليه عملية التحول الاقتصادي والاجتماعي في أي دولة، حيث تُمثل الركائز التي تُمكن من تحقيق نمو شامل ومستدام. وتشمل هذه العناصر مجموعة مترابطة من العوامل، أبرزها: رأس المال البشري من خلال التعليم والصحة، رأس المال المادي من خلال الاستثمار في البنية التحتية والصناعات، التنظيم المؤسسي الذي يوفر بيئة قانونية وإدارية فعالة، والإبداع والتكنولوجيا التي تُعزز الإنتاجية والتنافسية. إضافة إلى ذلك، تُعد الاستدامة البيئية والعدالة الاجتماعية من المكونات الجوهرية لضمان استمرارية التنمية وتحقيق فوائدها على المدى الطويل.

## 1- الموارد الطبيعية:

ان الموارد الطبيعية من المكونات الأساسية لأي نظام اقتصادي، إذ تُشكّل القاعدة المادية التي تُبنى عليها استراتيجيات التنمية واستغلال الإمكانيات الإنتاجية للدولة. وفي السياق البحثي، تُعرف الموارد الطبيعية بأنها جميع المكونات غير المصنعة التي تُستمد من البيئة، سواء كانت متجددة أو غير متجددة، وتُستخدم كمُدخلات في العمليات الاقتصادية والصناعية. وتشمل هذه الموارد مصادر الطاقة كالفحم والنفط والغاز الطبيعي، والمعادن كالحديد والنحاس والذهب، إضافة إلى الموارد البيئية كالمياه، الغابات، والتربة الزراعية. وتكتسب هذه الموارد قيمتها الاقتصادية من مدى قابليتها للاستخدام والإنتاج، ومدى توفر التكنولوجيا والإدارة التي تُتيح استغلالها بكفاءة واستدامة. ويرتبط الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية ارتباطاً وثيقاً بمستوى التنمية الاقتصادية، إذ يُسهم في تعزيز الصادرات، دعم الميزانية العامة، وخلق فرص العمل، شريطة أن يتم ذلك ضمن أطر تنظيمية تحافظ على التوازن البيئي وتضمن حقوق الأجيال القادمة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص : اقتصاد وتنمية، 2014-2015 الجامعية ، ص32.

**2 . الموارد البشرية:**

إن الموارد البشرية من العناصر الجوهرية في عملية التنمية الاقتصادية، حيث تمثل القدرات والمهارات والمعارف التي يمتلكها الأفراد وتُسهّم بشكل مباشر في رفع كفاءة الإنتاج وتعزيز الابتكار.

وتُصنّف الموارد البشرية إلى مستويات متعددة تبعاً لطبيعة العمل، فهناك اليد العاملة غير الماهرة التي تُشارك في الأعمال الأساسية، والعمالة الماهرة وشبه الماهرة التي تعتمد على التدريب والخبرة، إضافة إلى الكفاءات الإدارية والفنية العليا التي تُسهّم في التخطيط والتنظيم واتخاذ القرار. ويُشكّل رأس المال البشري، المتمثل في التعليم والتكوين والتأهيل الصحي، أحد المحددات الأساسية لجودة هذه الموارد، إذ ينعكس الاستثمار فيه إيجاباً على مستوى الإنتاجية والنمو. كما أن فعالية سوق العمل وقدرته على التكيف مع التغيرات التكنولوجية والمؤسسية تُعد عاملاً حاسماً في توظيف هذه الموارد بشكل أمثل. وعليه، فإن التنمية البشرية ليست مجرد عنصر مساعد في العملية الاقتصادية، بل هي ركيزة استراتيجية لبناء اقتصاد تنافسي قائم على المعرفة والإبداع.<sup>1</sup>

**3. رأس المال:**

كما يعد رأس المال المادي أحد الركائز الأساسية في عملية التنمية الاقتصادية، إذ يشمل كل الأصول الملموسة التي تُستخدم بشكل مباشر أو غير مباشر في العملية الإنتاجية. ويتكوّن هذا النوع من رأس المال من المعدات، الآلات، المباني، البنى التحتية، والمخزونات، أي ما يُعرف بالسلع الرأسمالية التي تُساهم في إنتاج سلع وخدمات جديدة. وعلى عكس رأس المال البشري الذي يتمثل في المهارات والمعارف المتجسدة في الأفراد، أو رأس المال المالي الذي يُمثل الوسائل النقدية القابلة للتبادل، فإن رأس المال المادي يتميز بكونه ذا طابع عيني

<sup>1</sup>مرجع سابق، ص33.

يُستخدم في الإنتاج ويخضع للاستهلاك التدريجي عبر الزمن. ويُصنف رأس المال المادي إلى عدة أنواع أبرزها: رأس المال الثابت، كالبنى التحتية من طرق وموانئ وشبكات نقل وطاقات، والمنشآت التعليمية والصحية، التي تُوفّر بيئة داعمة للنمو؛ ورأس المال المتحرك كالألات والتجهيزات الصناعية التي ترتبط مباشرة بالقدرة الإنتاجية. وتكمن أهمية هذا العنصر في كونه يُسهم في رفع إنتاجية العمل، تخفيض كلفة الإنتاج، وتحفيز الابتكار الصناعي، مما ينعكس إيجابًا على معدلات النمو الاقتصادي ويُعزز من تنافسية الاقتصاد الوطني.

#### 4 . التكنولوجيا :

تُعد التكنولوجيا من المحركات الرئيسة للنمو الاقتصادي والتحول الهيكلي في المجتمعات المعاصرة، إذ تتجاوز كونها مجرد أداة مساعدة في العملية الإنتاجية، لتُصبح عاملاً مهيكلاً يُعيد تشكيل طبيعة الإنتاج والتنافسية. فالتكنولوجيا تُعبر عن تراكم معرفي منظم يستند إلى البحث العلمي والتجريب، وتُترجم عملياً من خلال تطبيقات مادية (كالألات والمعدات) أو غير مادية (كالبرمجيات والمهارات الإدارية والفنية). وتكمن أهميتها في قدرتها على رفع الإنتاجية من خلال تحسين كفاءة استخدام عناصر الإنتاج، وتقليل الفاقد، ورفع جودة المنتجات والخدمات. كما أن التقدم التكنولوجي يُسهم في تجاوز القيود التقليدية التي تفرضها ندرة الموارد، من خلال ابتكار بدائل جديدة أو تعزيز كفاءة الموارد المتاحة. إلى جانب ذلك، فإن التكنولوجيات الحديثة، لا سيما الرقمية منها، فتحت آفاقاً جديدة في مجالات مثل الذكاء الاصطناعي، الأتمتة، وإنترنت الأشياء، مما يغير بشكل جذري نماذج العمل والإنتاج في مختلف القطاعات، ويعزز من فرص الاندماج في الاقتصاد العالمي القائم على المعرفة والابتكار.<sup>1</sup>

<sup>1</sup>مرجع سابق، ص 34.

**5 التكنولوجيا المعلومات والتنمية :**

ان تكنولوجيا المعلومات من المحركات الأساسية للتحوّل الاقتصادي والاجتماعي في العصر الحديث، حيث أسهمت بشكل فعال في إعادة تشكيل آليات إنتاج المعرفة وتداولها، فضلاً عن دورها في تعزيز فعالية المؤسسات وتحسين نوعية الخدمات. وفي السياق التنموي، تُوفّر هذه التكنولوجيا أدوات متقدمة لتسريع الوصول إلى المعلومات، وتيسير عمليات التعلم والتدريب، مما يُعزز من بناء القدرات البشرية والمؤسسية، خاصة في الدول النامية. وتشير الدراسات إلى أن دمج تكنولوجيا المعلومات في القطاعات الحيوية مثل التعليم، الصحة، والإدارة العامة، يُفضي إلى تحسين كفاءة الأداء وتوسيع نطاق المشاركة المجتمعية في صنع القرار. كما تُمكن هذه التكنولوجيا من خلق بيئات اقتصادية جديدة، أبرزها الاقتصاد الرقمي، الذي يفتح آفاقاً واسعة لريادة الأعمال وخلق فرص العمل، لاسيما بين الشباب والشرائح المهمّشة. وبالتالي، فإن الاستثمار في البنية التحتية الرقمية وتطوير السياسات التكنولوجية يُعتبر من المقومات الاستراتيجية لتحقيق تنمية شاملة ومستدامة، تُسهم في تقليص الفجوة المعرفية وتحقيق تكافؤ الفرص في الوصول إلى الموارد والمعلومات.

**المطلب الثاني: حدود التنمية الاقتصادية**

حدود التنمية الاقتصادية تُشير إلى القيود والعوائق التي تُواجه الدول أثناء سعيها لتحقيق النمو الاقتصادي وتحسين مستوى معيشة السكان. هذه الحدود قد تكون طبيعية، مثل ندرة الموارد، أو اجتماعية، مثل ضعف التعليم والصحة، أو مؤسسية، كعدم الاستقرار السياسي أو ضعف الحوكمة. كما تلعب العوامل البيئية دوراً متزايداً في تحديد مدى قدرة الدول على الاستمرار في النمو دون الإضرار بالبيئة أو استنزاف الموارد. ومن هنا، أصبح من الضروري تبني نماذج تنموية مستدامة تراعي هذه التحديات وتسعى لتحقيق توازن بين النمو الاقتصادي وحماية الموارد للأجيال القادمة.. وبناء على ذلك، ارتأينا ضرورة دراسة الجوانب المختلفة بداية ابعاد التنمية الاقتصادية ( الفرع الأول ) مع التطرق إلى مسألة تمويل المشاريع الاستثمارية ( الفرع الثاني ).

## الفرع الأول : ابعاد التنمية الاقتصادية

التنمية الاقتصادية عملية شاملة لا تقتصر فقط على زيادة الناتج المحلي أو النمو في الدخل، بل تمتد لتشمل أبعادًا متعددة تهدف إلى تحسين نوعية الحياة بشكل عام. من أبرز أبعاد التنمية الاقتصادية: البعد الاقتصادي، الذي يركّز على النمو والإنتاجية؛ البعد الاجتماعي، الذي يهتم بتقليل الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية؛ والبعد البيئي، الذي يسعى للحفاظ على الموارد الطبيعية وضمان استدامتها. كما تشمل التنمية بُعدًا مؤسسيًا يتعلق بتعزيز الحكم الرشيد وبُعدًا بشريًا يركّز على التعليم والصحة. هذا التكامل بين الأبعاد يُعزز من فاعلية التنمية ويجعلها أكثر شمولًا واستدامة.

ومن أبرز هذه الأبعاد: البعد الاقتصادي (أولاً)، البعد الاجتماعي (ثانياً)، بالإضافة إلى البعد البيئي (ثالثاً) حيث تلعب جميعها دورًا تكامليًا في دعم مسار التنمية وتحقيق نتائج فعالة على المدى الطويل.

## أولاً: البعد الاقتصادي

البُعد الاقتصادي في التنمية يُشير إلى قدرة الاقتصاد على تحقيق النمو المستدام من خلال استغلال الموارد المتاحة بكفاءة، وزيادة الإنتاجية، وتعزيز الاستقرار المالي. ويتطلب هذا البُعد وجود سياسات اقتصادية مرنة توازن بين متطلبات النمو والعدالة الاجتماعية، مع مراعاة الحد من التقلبات الاقتصادية الحادة كالتضخم أو العجز المالي المزمن. كما يشمل تحسين بيئة الاستثمار، وتنمية القطاعات الإنتاجية، وتطوير البنية التحتية لدعم النشاط الاقتصادي، بما يضمن توليد فرص العمل وتحقيق توزيع أكثر إنصافًا للثروات. تحقيق هذا البُعد يشكل حجر الأساس لأي مسار تنموي ناجح طويل الأمد.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> دراسة تقييمية لدور الدولة في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة بالجزائر خلال برامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2014). (أ.اسليماني محمد- جامعة المدية أ.بايزيد علي - جامعة المدية ص34.

**ثانياً: البعد الاجتماعي**

يرتبط البُعد الاجتماعي للتنمية الاقتصادية ارتباطاً وثيقاً بتحسين نوعية الحياة وتعزيز التماسك المجتمعي، إذ يُعنى هذا البُعد بتقليص مظاهر التفاوت الاجتماعي، وضمان تكافؤ الفرص بين الأفراد والفئات المختلفة داخل المجتمع. ويشمل ذلك توسيع نطاق الوصول إلى التعليم الجيد والرعاية الصحية والخدمات الأساسية، مع دعم الفئات المهمشة وتمكينها من المشاركة الفاعلة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية. كما يُولي هذا البُعد اهتماماً خاصاً بتعزيز رأس المال البشري وتكريس مبادئ الإنصاف والاندماج، بما يضمن تحقيق تنمية أكثر عدالة واستدامة على المدى البعيد.<sup>1</sup>

**ثالثاً: البعد البيئي**

يُعنى البُعد البيئي للتنمية الاقتصادية بضمان التوازن بين النشاط الاقتصادي وحماية النظم البيئية، من خلال ترشيد استخدام الموارد الطبيعية والحد من التأثيرات السلبية الناتجة عن العمليات الإنتاجية والاستهلاك المفرط. ويستند هذا البُعد إلى مبدأ الاستدامة البيئية، الذي يفترض أن قدرة الأجيال الحالية على تلبية احتياجاتها يجب ألا تكون على حساب قدرة الأجيال القادمة. ومن هذا المنطلق، تبرز أهمية تبني سياسات بيئية فعالة، تشمل إدارة الموارد المتجددة وغير المتجددة بكفاءة، وتقليل الانبعاثات والملوثات، وتعزيز التحول نحو الاقتصاد الأخضر، بما يحقق تنمية طويلة الأمد دون الإخلال بوظائف البيئة الحيوية.

**الفرع الثاني: تمويل المشاريع الاستثمارية**

في ظل التطورات المتسارعة التي يشهدها الاقتصاد الحديث، أصبح التمويل يمثل عنصراً محورياً لضمان استمرارية الأنشطة الاقتصادية وتحقيق النمو، إذ يُفهم على أنه العملية التي يتم من خلالها توفير الموارد المالية اللازمة لتغطية حاجيات المشاريع والبرامج سواء في القطاع العام أو الخاص. وتتعدد مصادر التمويل بين داخلية تعتمد على الإمكانيات الذاتية

<sup>1</sup>مرجع سابق، ص 34.

للمؤسسة، وخارجية يتم اللجوء فيها إلى مؤسسات مالية أو اقتصادية أو حتى إلى الجمهور من خلال آليات متنوعة كالقروض أو إصدار الأوراق المالية، ويخضع اختيار مصدر التمويل لاعتبارات متعددة أهمها كلفة التمويل، شروطه، ومدى تأثيره على استقلالية المؤسسة المالية.<sup>1</sup>

### أولاً : أهمية التمويل المشاريع الاستثمارية

يُعد التمويل من الأدوات الاستراتيجية التي تعتمد عليها المؤسسات لضمان استمراريتها وتحقيق أهدافها التشغيلية والاستثمارية. فهو لا يقتصر على توفير الموارد المالية فحسب، بل يُسهم أيضاً في إعادة تفعيل المشاريع المتوقفة وتمويل المبادرات الجديدة، مما يؤدي إلى تنشيط الدورة الاقتصادية ورفع مستويات الإنتاج والدخل الوطني. كما يُستخدم التمويل بشكل فعال لتحديث وسائل الإنتاج أو استبدال المعدات التقنية بما يتماشى مع متطلبات السوق. ومن جهة أخرى، يُمثل التمويل أداة فعالة لمعالجة الاختلالات المالية المؤقتة التي قد تواجهها المؤسسة، خاصة في حالات العجز أو انخفاض السيولة، حيث يُسهم في تعزيز الاستقرار المالي للمؤسسة وحمايتها من الإفلاس أو التصفية. وتُعد السيولة عنصراً محورياً في هذا السياق، إذ تشير إلى قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل وتحويل بعض موجوداتها إلى نقد دون تكبد خسائر كبيرة.<sup>2</sup>

### ثانياً: أنواع تمويل المشاريع الاستثمارية

<sup>1</sup> مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم المالية و تخصص المحاسبة عنوان آليات تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب السنة الدراسية 2018 2019 فرع البويرة ص

يُصنّف التمويل وفق عدة معايير، من أبرزها مدة التمويل ومصدر الحصول عليه، وهو ما يساعد المؤسسات على اختيار النمط الأنسب وفقاً لطبيعة المشروع والاحتياجات المالية. فمن حيث المدة الزمنية، نجد أن التمويل ينقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسية:

التمويل قصير الأجل، وهو مخصص لتغطية المتطلبات المالية العاجلة والاحتياجات التشغيلية اليومية، مثل تمويل المخزون أو تغطية النفقات الجارية، وتكون فترته غالباً أقل من سنة.

التمويل متوسط الأجل، ويغطي عادة احتياجات تتراوح بين سنة إلى عشر سنوات، ويُستخدم لتمويل جزء من الأصول الثابتة أو رأس المال العامل المستقر.

التمويل طويل الأجل، والذي يمتد لأكثر من عشر سنوات، ويُستخدم عادة في تمويل المشاريع الكبرى مثل شراء العقارات أو التجهيزات الصناعية الثقيلة، ويشمل أدوات مثل السندات والقروض البنكية الكبرى.

أما من حيث مصدر التمويل، فإنه ينقسم إلى:

التمويل الذاتي، وهو التمويل الذي تعتمد فيه المؤسسة على مواردها الخاصة، مثل الأرباح المحتجزة أو المساهمات الداخلية، ويُعتبر مؤشراً على قوة الاستقلال المالي.

التمويل الخارجي، ويعتمد على مصادر خارجية غير مرتبطة بملكية المؤسسة، مثل البنوك والمؤسسات المالية أو من خلال أدوات التمويل التجاري، ويُستخدم غالباً لتلبية احتياجات تفوق القدرات الذاتية للمؤسسة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup>مرجع سابق، ص 32

## ثالثاً: مصادر التمويل مشاريع الاستثمارية

تتعدد مصادر تمويل المشاريع الاستثمارية و تتميز فيها نوعين مصادر تمويل خارجية و اخرى داخلية وهي كالتالي:

أ. مصادر تمويل داخلية :

## 1 التمويل الذاتي:

يُقصد بالتمويل الذاتي ذلك النمط من التمويل الذي يعتمد فيه المستثمر على الموارد المالية المتولدة من داخل المشروع نفسه، دون اللجوء إلى مصادر تمويل خارجية. وتُعد هذه الآلية من أكثر الوسائل أماناً واستدامة، حيث تتيح للمشروع تغطية نفقاته الاستثمارية من خلال الأرباح المدخرة أو احتياطات رأس المال، مما يُقلل من أعباء الديون ويحافظ على استقلاليتها المالية. كما يُساهم التمويل الذاتي في تعزيز السيولة وتمويل التوسعات المستقبلية دون تحميل المشروع مخاطر إضافية مرتبطة بالفوائد أو التزامات السداد. وبذلك، فإن اعتماد المؤسسة على إمكانياتها الذاتية يُعد مؤشراً إيجابياً على كفاءتها المالية وقدرتها على توليد الموارد من نشاطها الاقتصادي.<sup>1</sup>

## 2 التمويل الاسهم العادية

يعتبر التمويل عن طريق الأسهم العادية من أبرز الأدوات المالية التي تعتمد عليها المؤسسات لجذب رؤوس الأموال دون اللجوء إلى المديونية. فالأسهم العادية تمثل حصصاً موحدة في رأس مال الشركة، ويُمنح لحاملها جملة من الحقوق كالمشاركة في الأرباح والتصويت في الجمعيات العامة، مقابل التزامه بتحمل المخاطر المرتبطة بالنشاط الاستثماري. وتصدر هذه الأسهم بوثيقة مالية ذات قيمة اسمية محددة عند التأسيس، لكنها قد تختلف عن قيمتها السوقية التي تتشكل بناءً على عوامل العرض والطلب في أسواق المال.

وتتنوع قيم الأسهم العادية بحسب السياق المحاسبي أو السوق، حيث نجد:

• القيمة الاسمية: وهي القيمة المحددة في النظام الأساسي للشركة، وتُستخدم أساساً

لأغراض قانونية ومحاسبية.

<sup>1</sup>مرجع سابق، ص35

• القيمة الدفترية: تمثل حصة السهم في صافي أصول الشركة، وتُحسب بقسمة حقوق المساهمين على عدد الأسهم المصدرة.

• قيمة الإصدار: هي السعر الذي تُطرح به الأسهم الجديدة للاكتتاب العام، وغالباً ما يكون أعلى من القيمة الاسمية، ويشمل علاوة الإصدار التي تُعد مورداً إضافياً للمؤسسة.

• القيمة السوقية: تُحدد من خلال تداول السهم في السوق المالية، وتتأثر بعدة متغيرات مثل نتائج الأعمال، التوقعات الاقتصادية، والمركز المالي للمؤسسة.

• القيمة التصفية: تعبر عن المبلغ الذي يتوقع المساهم استلامه في حال تصفية الشركة، بعد سداد جميع الالتزامات للدائنين وأصحاب الأسهم الممتازة.

يمثل التمويل بالأسهم العادية وسيلة مرنة لتعبئة الموارد دون تحميل المؤسسة التزامات ثابتة، لكنه يتطلب شفافية مالية وثقة السوق لضمان نجاح عملية الطرح واستقرار قيمة السهم في التداول.<sup>1</sup>

### 3 . التمويل الاسهم الممتازة :

يُعد التمويل من خلال الأسهم الممتازة إحدى الأدوات المالية التي تجمع بين خصائص الملكية والمطالبة الثابتة بالعائد، مما يجعلها خياراً وسطاً بين الأسهم العادية والسندات. فالأسهم الممتازة تمثل حصة في رأس مال الشركة، لكنها تُمنح أصحابها امتيازات محددة، من أهمها أولوية الحصول على الأرباح قبل حملة الأسهم العادية، وأحياناً الحق في استرداد رأس المال في حالات التصفية قبل غيرهم من المساهمين.

تتميز الأسهم الممتازة بعدة خصائص تجعلها أداة تمويلية مرنة، منها:

<sup>1</sup>مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم المالية و تخصص المحاسبة عنوان آليات تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب السنة الدراسية 2018 2019 فرع البويرة ص 36

إمكانية التحويل إلى أسهم عادية، حيث يمكن إدراج بند في شروط الإصدار يتيح لحامل السهم تحويله إلى سهم عادي وفقاً لمعدل تحويل معين.

قابلية السداد أو الاسترداد، إذ يحق للمؤسسة أن تقوم بإعادة شراء هذه الأسهم ودفع قيمتها لحاملها وفقاً لسعر محدد سلفاً، إما بقيمتها الاسمية أو مضافاً إليها علاوة استرداد.

ميزة تراكم الأرباح، فغالباً ما تكون الأسهم الممتازة تراكمية، أي يحق لحاملها استلام الأرباح المستحقة حتى وإن لم تُوزع في سنة مالية معينة، على أن تُصرف له لاحقاً عندما تعود المؤسسة للتوزيع.

بهذه الخصائص، تُستخدم الأسهم الممتازة كأداة تمويلية فعالة تُعزز من جاذبية المؤسسة للمستثمرين الباحثين عن عائد ثابت وأمان مالي نسبي، مع تقليل عبء المديونية مقارنة بالقروض والسندات.<sup>1</sup>

## ب مصادر تمويل خارجية :

### 1 الائتمان التجاري:

يُعد الائتمان التجاري أحد أهم أدوات التمويل قصيرة الأجل التي تلجأ إليها المؤسسات لدعم نشاطها التشغيلي، دون الحاجة إلى سيولة نقدية فورية. ويتمثل هذا النوع من التمويل في تأجيل دفع قيمة السلع أو الخدمات المشتراة من الموردين، إلى حين موعد محدد مستقبلاً، ويُمنح بناءً على ثقة المورد في الجدارة الائتمانية للمشتري وقدرته على السداد في الأجل القصير.

يتخذ الائتمان التجاري أشكالاً متعددة، أبرزها:

-الحساب الجاري التجاري، والذي يُمنح للعملاء الذين يتمتعون بسمعة طيبة واستقرار مالي، ويُعد من أكثر أشكال الائتمان بساطة من حيث الشروط والإجراءات.

-أوراق الدفع، وهي أدوات مالية يلتزم من خلالها المشتري بسداد قيمة معينة في تاريخ محدد، وتمثل ضماناً إضافياً للمورد.

<sup>1</sup>مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم المالية و تخصص المحاسبة عنوان آليات تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب السنة الدراسية 2018 2019 فرع البويرة ص 40

ويتميز هذا النوع من الائتمان بعدة مزايا، منها:

- سهولة الحصول عليه دون الحاجة إلى مفاوضات معقدة أو ضمانات صارمة، لا سيما بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تواجه صعوبات في الولوج إلى التمويل البنكي.
- مرونة التكيف مع تغيرات النشاط التجاري، حيث يرتفع الائتمان متاح تلقائياً مع ارتفاع حجم المشتريات والمبيعات، ويتراجع في حال انخفاض النشاط.
- قلة القيود المفروضة، إذ غالباً ما لا يشترط الموردون شروطاً مقيدة كما هو الحال مع المؤسسات المالية، ما يمنح المؤسسة حرية أكبر في إدارة مواردها.
- من هذا المنطلق، يُعد الائتمان التجاري وسيلة فعّالة ومباشرة لدعم الاستمرارية التشغيلية للمؤسسات، ويسهم في تعزيز قدرتها على تسيير النشاط دون الإخلال بالسيولة النقدية المتاحة.<sup>1</sup>

## 2 . التمويل بالسندات:

يُعد التمويل عن طريق السندات أحد الآليات المهمة التي تعتمد عليها المؤسسات الاقتصادية لتعبئة الموارد المالية على المدى الطويل، وذلك من خلال إصدار صكوك تمثل التزامات مالية قابلة للتداول. فالسندات تُبرم وفق عقد قانوني بين المصدر والمستثمر، يلتزم فيه المصدر برد القيمة الاسمية للسند في تاريخ محدد، مع دفع فوائد دورية ثابتة أو متغيرة وفق ما تنص عليه شروط الإصدار. وتمتاز السندات بكونها أدوات دين قابلة للتداول في الأسواق المالية، وقد تكون مضمونة بأصول عينية (كسندات الرهن) أو غير مضمونة تُعتمد فيها الملاءة المالية للمصدر.

كما تتنوع أنواع السندات تبعاً لطبيعتها وخصائصها؛ منها ما يُسجل باسم مالكة لحمايته، ومنها ما يُطرح للتداول كأوراق لحاملها، إضافة إلى سندات لا تحمل فائدة مباشرة بل تُباع بخصم وتُسترد بالقيمة الكاملة عند الاستحقاق، فضلاً عن السندات القابلة للتحويل إلى أسهم ملكية، ما يمنح المستثمر خيار المشاركة في رأس مال المؤسسة مستقبلاً. وتكمن أهمية هذه

<sup>1</sup>مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم المالية و تخصص المحاسبة عنوان آليات تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب السنة الدراسية 2018 2019 فرع البويرة ص 42

الأداة التمويلية في قدرتها على تلبية حاجات المشاريع الكبرى دون التأثير على هيكل الملكية أو اللجوء إلى تمويل خارجي مكلف.<sup>1</sup>

### 3 التمويل بالقروض

يُعد التمويل بالقروض أحد أبرز الوسائل التمويلية التي تلجأ إليها المؤسسات الاقتصادية لتغطية احتياجاتها المالية، سواء على المدى القصير أو المتوسط أو الطويل، وذلك وفقاً لطبيعة نشاطها وظروفها المالية. فالافتراض قصير الأجل يُستخدم أساساً لمواجهة الفجوات المؤقتة بين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة، ويشمل تسهيلات متنوعة مثل السحب على المكشوف، والخصم التجاري، وقروض الربط، والتسهيلات الموسمية، وغالباً ما يكون هذا النوع من القروض مدعوماً بضمانات محددة حسب ملاءة المؤسسة المقترضة. أما التمويل متوسط الأجل، فيمتد من سنة إلى خمس سنوات، ويستهدف عادة اقتناء التجهيزات أو تغطية نفقات المشاريع التي تتطلب فترة أطول لاسترداد الأموال. ويُشترط في الغالب تقديم ضمانات عينية أو مالية لتعزيز ثقة المؤسسات المصرفية. وبالنسبة للقروض طويلة الأجل، فهي توجه لتمويل استثمارات استراتيجية كبرى، وتخضع لشروط تفاوضية دقيقة تشمل مبلغ القرض، الأجل، معدل الفائدة، وطريقة السداد. ويُفضّل هذا النوع من التمويل عندما يتعذر الاعتماد على التمويل الذاتي أو إصدار الأسهم، لما يوفره من سرعة في الحصول على الأموال وكلفة أقل نسبياً، دون التأثير المباشر على هيكل الملكية أو حقوق المساهمين داخل المؤسسة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم المالية و تخصص المحاسبة عنوان آليات تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب السنة الدراسية 2018 2019 فرع البويرة ص 42.

<sup>2</sup> مرجع سابق، ص 45.

**خلاصة الفصل:**

ملخص الفصل الأول يُشكّل الاستثمار والتنمية الاقتصادية محورين أساسيين في بناء اقتصاد قوي ومزدهر، ويعتمد تحقيقهما بشكل كبير على وجود إطار قانوني فعّال يُنظّم النشاط الاقتصادي ويوفّر الحماية والضمانات للمستثمرين. فالقانون يُعد أداة استراتيجية لتوجيه الاستثمار نحو الأهداف التنموية، من خلال سن التشريعات التي تضمن الشفافية، وتحمي الحقوق، وتُسهّل الإجراءات، مما يُعزز الثقة في مناخ الأعمال. وفي المقابل، تساهم التنمية الاقتصادية في تقوية المؤسسات القانونية ودعم سيادة القانون عبر زيادة الموارد وتحقيق الاستقرار.

ومن هذا المنطلق، فإن العلاقة بين الاستثمار والتنمية الاقتصادية ليست مجرد علاقة اقتصادية بحتة، بل هي علاقة يحكمها الإطار القانوني الذي يُحدّد شروطها، ويوجّه مسارها نحو تحقيق التنمية المستدامة.

# الفصل الثاني

الإطار الاجرائي والمادي

للاستثمار

تمهيد:

يُعدّ توفير بيئة استثمارية ملائمة من العوامل الأساسية لجذب رؤوس الأموال وتعزيز الديناميكية الاقتصادية، وهو ما سعت إليه الجزائر من خلال جملة من الإصلاحات القانونية والإدارية الهادفة إلى تحسين مناخ الاستثمار. وقد تجسد هذا التوجه في منح مجموعة من الضمانات المادية، كإمكانية النفاذ إلى العقار الصناعي والبنى التحتية الضرورية، إلى جانب توفير أنظمة تحفيزية متنوعة، تشمل إعفاءات جبائية وجمركية، خصوصاً في المناطق ذات الأولوية التنموية.

وعلى الصعيد الإجرائي، عملت الدولة على تبسيط مسار الاستثمار من خلال تقليص الإجراءات الإدارية، وتفعيل نظام الشباك الوحيد، إلى جانب تعزيز الشفافية والرقمنة. كما أرفق هذا الإطار بضمانات قضائية ومؤسسية تهدف إلى حماية المستثمر، من خلال إتاحة اللجوء إلى القضاء، وتوفير آليات فضّ النزاعات، وتدعيم دور المؤسسات المكلفة بمرافقة وتوجيه المستثمرين. وعليه، يهدف هذا الفصل إلى تسليط الضوء على الإطارين المادي والإجرائي المنظمين للاستثمار في الجزائر، وبيان مدى فعاليتهما في دعم الاستثمار المحلي والأجنبي على حد سواء.

عليه، سنُخصّص هذا الفصل لدراسة أهم الآليات المعتمدة من قبل الدولة الجزائرية لتأطير العملية الاستثمارية، وذلك من خلال التطرق إلى الضمانات المادية والأنظمة التحفيزية (المبحث الأول) و الضمانات الإجرائية والقضائية والمؤسسية (المبحث الثاني) .

### المبحث الأول: الضمانات المادية والأنظمة التحفيزية

تعد الضمانات المادية والأنظمة التحفيزية من الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة الجزائرية لاستقطاب وتشجيع الاستثمار، حيث توفر بيئة داعمة من خلال تسهيل الوصول إلى العقار الصناعي، وتوفير البنية التحتية، إلى جانب منح مزايا جبائية وجمركية متنوعة، خاصة في المناطق ذات الأولوية التنموية.

و نتناول في الضمانات المادية (المطلب الاول) و الأنظمة التحفيزية (المطلب الثاني) .

#### المطلب الأول: الضمانات المادية

يُعدّ حق الملكية من أهم الحقوق التي يوليها المستثمر اهتمامًا بالغًا، سواء كان هذا المستثمر مواطنًا أو أجنبيًا، لما يوفره من ضمان واستقرار في بيئة الاستثمار، غير أن هذا الحق قد يتعارض في بعض الحالات مع مبدأ سيادة الدولة، لا سيما عندما تكون هناك اعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة أو السياسات الوطنية حيث نتطرق إلى ضمان عدم نزع الملكية ( الفرع الأول ) و ضمان حرية رأس المال المستثمر و عائداته ( الفرع الثاني ) .

#### الفرع الأول : ضمان عدم نزع الملكية

تلتزم الدول المستضيفة للاستثمار بضمان بيئة ملائمة وآمنة للمشاريع الاستثمارية، ويُعد احترام مبدأ عدم نزع الملكية أو فرض التسخير أحد الأسس الجوهرية في هذا السياق. ويُمنح المستثمرون، بموجب ذلك، الحق في تملك الأراضي والعقارات اللازمة لإقامة مشاريعهم، وهو ما نص عليه القانون رقم 22 / 18 المتعلق بالاستثمار.

ووفقاً لهذا القانون، فإن المشاريع المؤهلة للاستفادة من الحوافز المنصوص عليها يمكنها الحصول على أراضٍ تابعة للأملاك الخاصة للدولة، والتي تُمنح لها من قبل الهيئة المختصة، دعماً لإنشاء وتطوير هذه المشاريع.

## أولاً : مضمون مبدأ عدم نزع الملكية

يُعد مبدأ عدم نزع الملكية من الضمانات الأساسية التي يكفلها الدستور الجزائري لحماية حقوق الأفراد، ولا يمكن المساس به إلا في إطار ضيق ومحدد. ورغم هذه الحماية، تحتفظ الدولة بصلاحيات استثنائية في انتزاع الملكية الخاصة، لكن ذلك لا يتم إلا إذا اقتضته ضرورات المصلحة العامة،<sup>1</sup> ويخضع لشروط صارمة، منها ضرورة وجود تعويض منصف واحترام الإجراءات القانونية المنصوص عليها. وفي حال تم نزع الملكية خارج هذه الضوابط، يُعتبر الإجراء باطلاً وغير مشروع.<sup>2</sup> وقد كرّسها الدستور والقوانين ذات الصلة، حيث أكدت عدة نصوص قانونية على ضرورة احترام هذا الحق وعدم المساس به إلا ضمن ضوابط دقيقة. فقد بيّنت المواد 01، 02، 32، و33 من الدستور، إضافة إلى القانون رقم 91-11 المتعلق بنزع الملكية، الإطار القانوني الذي يُجيز نزع الملكية لأغراض المنفعة العامة، مع اشتراط تعويض عادل ومنصف. كما نصت المادة 22 من دستور 2016 بشكل صريح على أن الملكية الخاصة لا تُنتزع إلا وفقاً للقانون وبمقابل تعويض عادل.<sup>3</sup> وتماشياً مع هذا المبدأ، شددت المادة 21-02 من القانون 91-11 على ضرورة أن يقتصر النزع على العقارات القابلة لذلك لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، ولا يمكن أن يشمل هذا الإجراء المنقولات، التي تبقى محمية من هذا النوع من التدخل وتُعد العدالة في التعويض من المبادئ الجوهرية في هذا الإطار، حيث يُشترط أن يكون التعويض فعلياً ويهدف إلى جبر الضرر الذي يلحق بصاحب الملك

<sup>1</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 42.

<sup>2</sup> جامعة محمد البشير الإبراهيمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، مذكرة ماستر بعنوان: دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، السنة الجامعية 2024، ص 72 73.

<sup>3</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 42.

نتيجة إجراء نزع الملكية، وهو ما ينسجم مع مضمون المادة 677 (ق - م - ج) التي تؤكد هذا التوجه 272.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني : ضمان تحويل رؤوس الأموال

يُعد ضمان حرية تحويل رؤوس الأموال من أبرز الضمانات القانونية والاقتصادية التي تسعى الدول المضيفة لتوفيرها بغرض تشجيع تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة. فإمكانية تحويل العوائد والأرباح ورؤوس الأموال إلى بلد المنشأ تُعد عاملاً محورياً في قرارات المستثمرين الدوليين، إذ تُطمئنهم بشأن استرجاع استثماراتهم وعوائدها دون قيود تعسفية. وقد أقرت العديد من الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بحماية وتشجيع الاستثمار هذا المبدأ، باعتباره أحد الأسس القانونية التي تكفل حماية الحقوق المالية للمستثمرين. ومن هذا المنطلق، تسعى الدول إلى ترسيخ بيئة قانونية واقتصادية مستقرة، تعزز الثقة وتجذب تدفقات رأسمالية جديدة من خلال ضمان حرية التحويلات المالية عبر القنوات الرسمية، بما ينسجم مع التزاماتها الدولية ومعايير الشفافية المالية.<sup>2</sup>

يمثل رأس المال القيمة الإجمالية للأصول التي يملكها المستثمر ضمن المشروع. وقد كرّست المواد من 6 إلى 8 من القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار مبدأ حرية تحويل رأس المال من داخل الجزائر إلى الخارج، مع توسيع نطاق التحويل ليشمل العائدات والأرباح المحققة. ويساهم هذا الإطار القانوني في تسهيل إدخال العملة الأجنبية إلى السوق المحلية بشكل واضح ومرن. كما تتيح الآليات المصرفية المعتمدة، بما في ذلك فتح الحسابات بالعملة الأجنبية، إمكانية تحويل الأموال من وإلى الجزائر ضمن نظام منظم يضمن الشفافية والامتثال للقوانين.

<sup>1</sup> بوفاتح محمد قاسم الآليات الجديدة للاستثمار في القانون رقم 22-18، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد الثامن، العدد الأول، مارس 2023، ص. 299.

<sup>2</sup> المرجع السابق، ص 293.

## المطلب الثاني : الأنظمة التحفيزية و مزايا الاستثمار

تشكل الأنظمة التحفيزية للاستثمار في الجزائر ( الفرع الأول ) إحدى الركائز الأساسية لجذب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية، حيث تسعى الدولة من خلالها إلى توفير مناخ اقتصادي ملائم يعزز من تنافسية المشاريع الاستثمارية. وتتنوع هذه الحوافز لتشمل تسهيلات جبائية، وإعفاءات جمركية، وتخصيص عقارات موجهة للاستثمار بشروط تفضيلية، فضلاً عن ضمانات قانونية لحماية المستثمرين. و نجد مزايا الاستثمار في الجزائر ( الفرع الثاني ) نالت هي أخرى رعاية خاصة.

### الفرع الأول : الأنظمة التحفيزية للاستثمار في الجزائر

الأنظمة التحفيزية للاستثمار في الجزائر هي مجموعة من التدابير والتسهيلات التي تهدف إلى تشجيع إقامة المشاريع من خلال منح مزايا ضريبية ومالية وتخصيص العقارات بشروط تفضيلية، وذلك لخلق بيئة استثمارية جاذبة ومحفزة.

### أولاً : الأنظمة التحفيزية في نظام القطاعات

استحدثت المشرع الجزائري ضمن القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار مفهوماً جديداً يُعرف بـ"نظام القطاعات"، كبديل عن التصنيف السابق الذي كان يعتمد على "النشاطات ذات الامتياز". ويُظهر هذا التوجه تحولاً نوعياً في السياسة الاستثمارية، إذ لم يقتصر التعديل على تغيير المصطلحات فحسب، بل شمل أيضاً توسيع نطاق القطاعات ذات الأولوية ليشمل ستة مجالات استراتيجية بعدما كانت ثلاثة فقط بموجب القانون السابق رقم 16-09 وتعكس هذه القطاعات، كما حددتها المادة 26 من القانون، المجالات التي تولي لها الدولة أهمية خاصة بالنظر إلى دورها المحوري في تحقيق التنمية الاقتصادية وتقليص التبعية لقطاع المحروقات. وتشمل هذه المجالات: التعدين واستغلال المحاجر، الزراعة وتربية المائيات والصيد البحري، الصناعات التحويلية والدوائية والبتروكيميائية، قطاع الخدمات والسياحة، الطاقات الجديدة والمتجددة، وأخيراً اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال ويستفيد المستثمرون الذين

يختارون الاستثمار في هذه القطاعات من حوافز مشجعة تقدمها الوكالة الجزائرية للاستثمار، سواء في مرحلة الإنجاز أو خلال فترة الاستغلال.

\_ حوافز مرحلة الإنجاز و الاستغلال ينص الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر، وبشكل خاص المادة 27 من القانون رقم 18-22، على مجموعة من الحوافز التي تُمنح للمستثمرين خلال مرحلة إنجاز المشروع ضمن نظام القطاعات. وتشمل هذه الحوافز جملة من الإعفاءات المالية والجبائية التي تهدف إلى تخفيف الأعباء المترتبة عن تأسيس المشروع وتوفير بيئة مشجعة على الاستثمار الفعلي. ومن بين أبرز هذه المزايا، يُعفى المستثمر من دفع الحقوق الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في تركيب وإنجاز المشروع الاستثماري.

كما يستفيد من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة لكل من السلع والخدمات المستوردة أو المحلية، شريطة أن تكون مخصصة لإنجاز المشروع ذاته وفيما يتعلق بالمعاملات العقارية، يُعفى المستثمر من دفع رسم نقل الملكية والرسم العقاري عند تسجيل المقتنيات العقارية الموجهة للاستثمار، إضافة إلى الإعفاء من حقوق التسجيل المتعلقة بعقود تأسيس الشركات أو عمليات الزيادة في رأسمالها. ويمتد الإعفاء أيضاً ليشمل الحقوق المتعلقة بإشهار العقود الخاصة بمنح الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية التي تخصص لإنجاز المشاريع الاستثمارية. وتُشكل هذه الحوافز أحد المحاور الأساسية لجذب الاستثمارات نحو القطاعات ذات الأولوية، مما يترجم رغبة الدولة في إعادة توجيه الاقتصاد نحو التنويع والتنمية المستدامة.<sup>1</sup>

يمنح التشريع الجزائري المتعلق بالاستثمار، بموجب القانون رقم 18-22، جملة من المزايا الجبائية في مرحلة استغلال المشروع، وذلك دعماً لاستمرارية النشاط الاقتصادي وتحفيزاً للمستثمرين على المدى المتوسط. ووفقاً لما نص عليه القانون، يستفيد المستثمر من إعفاء

<sup>1</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان

نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 50 51.

ضريبي يمتد من ثلاث إلى خمس سنوات، يُحتسب ابتداءً من تاريخ الدخول الفعلي في مرحلة الاستغلال. وتشمل هذه الامتيازات الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ، إضافة إلى الإعفاء من الرسم على النشاط المهني ، وهو ما يمثل دعماً مباشراً للسيولة المالية للمؤسسة في بدايات نشاطها التشغيلي، ويُسهم في تعزيز مردوديتها وتشجيعها على التوسع والإنتاج.<sup>1</sup>

### ثانيا : أنظمة التحفيزية نظام المناطق

نصت المادة 28 من القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار على تصنيف خاص لفئات من الاستثمارات التي تُتجز في مناطق تُولي لها الدولة اهتماماً استراتيجياً في إطار سياسات التنمية المتوازنة. وتشمل هذه المناطق الهضاب العليا، الجنوب، الجنوب الكبير، إضافة إلى المواقع التي تتطلب دعماً تنموياً خاصاً من الدولة، وكذلك المناطق التي تزخر بموارد طبيعية قابلة للاستغلال الاقتصادي.

ويهدف هذا التصنيف إلى توجيه الاستثمار نحو الفضاءات ذات الأولوية التنموية، من خلال تخصيص حوافز إضافية ومرافقة مؤسسية ملائمة للمشاريع المنجزة فيها. ويُعد هذا التوجه القانوني تجسيداَ لرغبة الدولة في تقليص الفوارق الجهوية وتحقيق تنمية شاملة، عبر تعبئة الاستثمارات نحو مناطق ذات إمكانات كامنة لكنها تحتاج إلى تدخلات تحفيزية لتفعيل دورها الاقتصادي والاجتماعي.<sup>2</sup> و نص القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار في المادة 29 في إطار نظام المناطق، على منح مزايا جبائية خلال مرحلة الاستغلال، تشمل الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على النشاط المهني، وذلك لمدة تتراوح بين خمس

<sup>1</sup> بوفاتح محمد قاسم الآليات الجديدة للاستثمار في القانون رقم 22-18، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد الثامن، العدد الأول، مارس 2023، ص 295.

<sup>2</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 52.

وعشر سنوات، ابتداءً من تاريخ الشروع الفعلي في النشاط، وذلك دعماً للاستثمار في المناطق ذات الأولوية التنموية.<sup>1</sup>

### ثالثاً : الأنظمة التحفيزية في نظام الاستثمارات المهيكلة

يُولي المشرع الجزائري أهمية خاصة للاستثمارات ذات القدرة العالية على خلق الثروة واستحداث مناصب الشغل، لما لها من أثر مباشر في تعزيز جاذبية الإقليم وتحفيز النشاط الاقتصادي، في إطار تحقيق تنمية مستدامة وشاملة. ويتجلى ذلك من خلال أحكام المادة 15 من المرسوم التنفيذي رقم 22 \_ 302، التي تركز هذا التوجه كإحدى الغايات الجوهرية للسياسة الاستثمارية في الجزائر. وفي السياق ذاته، جاء القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار ليؤسس لنظام موحد للتحفيزات والمزايا الجبائية والجمركية، دون تمييز بين الأنظمة الاستثمارية المختلفة، وذلك بهدف توفير بيئة قانونية مستقرة ومحفزة للاستثمار، وتكريس مبدأ المساواة بين المستثمرين.

وعند الانتقال إلى مرحلة الاستغلال، وبخاصة بالنسبة لنظام الاستثمارات المهيكلة، فقد نصت المادة 31 من ذات القانون على أن مدة الاستفادة من المزايا الممنوحة في هذه المرحلة تتراوح بين خمس (5) وعشر (10) سنوات، تحتسب ابتداءً من تاريخ الشروع الفعلي في الاستغلال. وتشمل هذه الامتيازات الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات (IBS) وكذا الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP)، وهو ما من شأنه أن يخفف العبء الجبائي على المستثمرين، ويزيد من جاذبية هذه المشاريع. غير أن الاستفادة من هذا النظام الاستثماري الخاص تقتضي إبرام اتفاقية بين المستثمر والوكالة الجزائرية للاستثمار، تخضع للموافقة المسبقة من الحكومة، ما يعكس الأهمية الاستراتيجية لهذه المشاريع وضرورة إحاطتها بضمانات قانونية ومؤسسية دقيقة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> بوفاتح محمد قاسم الآليات الجديدة للاستثمار في القانون رقم 18-22، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد

الثامن، العدد الأول، مارس 2023، ص. 296.

<sup>2</sup> المرجع السابق، ص. 296.

**الفرع الثاني: المزايا الممنوحة للمستثمرين**

في الجزائر، يحظى المستثمرون بعدة مزايا بموجب الإطار القانوني المنظم للاستثمار، لا سيما بموجب القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، إضافة إلى المراسيم التنفيذية المرتبطة به. يهدف هذا القانون إلى تحسين مناخ الأعمال، تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي، وضمان الشفافية والمساواة بين المستثمرين.

و لدراسة هذا الفرع نتطرق إلى المزايا العامة (أولا) و المزايا الخاصة (ثانيا) .

**أولا : المزايا العامة**

ينص الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر، لاسيما القانون 09-16، على منح مزايا عامة تشمل جميع الاستثمارات المؤهلة دون استثناء، وتتمثل هذه المزايا في تسهيلات جبائية وجمركية تهدف إلى تشجيع المبادرة الاستثمارية. كما يكرّس القانون نظاماً تحفيزياً تدرجياً، يُمنح بموجبه دعم إضافي للمشاريع ذات الأثر الاستراتيجي أو التكنولوجي، أو تلك التي تساهم في خلق مناصب شغل، مع تخصيص امتيازات خاصة للاستثمارات ذات الأهمية الوطنية، بما يعكس توازناً بين مبدأ المساواة والتحفيز الموجّه لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية.

أكد القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار توجه المشرّع نحو تكريس نظام تحفيزي مزدوج يجمع بين الامتيازات العامة والتحفيزات الخاصة، حيث نصّ في المواد من 27 إلى 33 على جملة من التسهيلات الجبائية والجمركية المندرجة ضمن الإطار العام، والممنوحة لكل الاستثمارات التي تستوفي الشروط القانونية. وإلى جانب هذه الامتيازات ذات الطابع العام، أقرّ القانون مبدأين أساسيين في المادتين 6 و7، ينصان على إمكانية منح مزايا إضافية موجّهة لفئات معينة من المشاريع، لا سيما تلك التي تُعتبر ذات أولوية اقتصادية أو تساهم في تحقيق أهداف استراتيجية كخلق مناصب الشغل أو تنمية المناطق الأقل نمواً. ويعكس هذا

التوجه رغبة الدولة في تكييف أدواتها التحفيزية وفقاً لطبيعة وأهمية المشروع الاستثماري، بما يعزز جاذبية مناخ الأعمال ويضمن توزيعاً أكثر فعالية للفرص الاستثمارية.<sup>1</sup>

### ثانياً : المزايا الخاصة

بموجب القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، تبنت الجزائر نظاماً قانونياً أكثر مرونة وفعالية لتحفيز الاستثمارات، لا سيما من خلال المزايا الخاصة التي تُمنح لفئات محددة من المشاريع الاستثمارية، والتي تختلف عن المزايا العامة الممنوحة لجميع الاستثمارات. ويعكس هذا التمييز رغبة المشرع في توجيه الموارد نحو الأنشطة التي تتماشى مع الأولويات الاقتصادية والاجتماعية للدولة.

وصف القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، في مادته السابعة، المزايا الخاصة بالاستثنائية، لما تتطوي عليه من تسهيلات غير مسبقة تُمكن المشاريع الاستثمارية المؤهلة من الاستفادة من أراضٍ تابعة للأملاك الخاصة للدولة، وذلك في إطار أحكام التنظيم العقاري الساري، لا سيما الأمر رقم 04-08 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز لاستغلال هذه الأراضي لأغراض استثمارية. وتشمل هذه العقارات الفئات المتاحة للاستثمار، كالأراضي الفلاحية، الأراضي المخصصة لنشاطات المناجم والمحروقات، إضافة إلى الأراضي المعدة للترقية العقارية وغيرها.

وتُمنح هذه الأراضي من طرف الهيئة المختصة بتسيير العقار العمومي، في إطار مسطرة قانونية مضبوطة تنقيد بالشروط والإجراءات التنظيمية المعمول بها، ويُشترط أن يتم إعلام المستثمرين بتوفر العقار عبر الهيئة المكلفة بالعقار، لا سيما من خلال المنصة الرقمية المخصصة لذلك، ضماناً للشفافية وتكافؤ الفرص. كما أقرّ القانون إعفاء المساهمات العينية الأجنبية، التي تُدرج في عمليات نقل النشاط من الخارج، من إجراءات التجارة الخارجية والتوطين البنكي، وهو الإعفاء ذاته الذي يشمل السلع الجديدة الداخلة ضمن الحصص العينية

<sup>1</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكورة مكتملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 55.

الأجنبية، مما يسهل عملية إدماج المساهمات الخارجية ويعزز انسيابية تدفق المعدات والتجهيزات نحو السوق الوطنية دون عراقيل إدارية.<sup>1</sup>

### المبحث الثاني : الإجراءات القضائية و المؤسساتية المتعلقة بالاستثمار

تُعد الضمانات الإجرائية، القضائية، والمؤسسية من الركائز الأساسية التي كرسها القانون رقم 18-22 لضمان حماية حقوق المستثمرين، من خلال توفير بيئة قانونية آمنة وشفافة، تشمل الحق في الطعن أمام الجهات القضائية، إمكانية اللجوء إلى التحكيم، وآليات مؤسسية لمرافقة وتسوية النزاعات وفقاً لمبادئ المشروعية والمساواة أمام القانون.

### المطلب الأول : الضمانات القضائية المتعلقة بالاستثمار

تشكل الضمانات القضائية أحد أبرز آليات حماية المستثمرين في القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، حيث نص المشرع على مجموعة من الأحكام التي تكفل الحق في اللجوء إلى القضاء وتضمن تسوية عادلة وشفافة للنزاعات. فقد أكدت المادة 50 من هذا القانون على حق المستثمر في الطعن في كل قرار إداري يمس بحقوقه أمام الجهات القضائية المختصة، كما منحت المادة 51 إمكانية اللجوء إلى التحكيم، لا سيما في إطار الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر، مما يعزز من الضمانات القضائية ويكرس مبدأ الأمن القانوني في المجال الاستثماري.

حيث نتطرق إلى اللجنة العليا الوطنية للطعون ( الفرع الأول ) و ضمان حق اللجوء إلى القضاء الوطني ( الفرع الثاني ).

<sup>1</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان

نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 56

**الفرع الأول : اللجنة الوطنية العليا لطعون**

تُعد اللجنة الوطنية للطعن هيئة إدارية مستقلة أقرها القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، بهدف تعزيز الضمانات القانونية الممنوحة للمستثمرين في مواجهة القرارات الإدارية. وقد نصت المادة 52 من القانون على إنشاء هذه اللجنة لدى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، وهي مختصة بدراسة الطعون المقدمة من المستثمرين ضد قرارات الرفض أو السحب أو عدم منح المزايا. كما حدّدت المادة 53 كفاءات تنظيمها وسيورها، مؤكدة على الطابع التشاركي والشفاف لأشغالها، بما يضمن معالجة فعالة ومنصفة للنزاعات الإدارية ذات الصلة بالاستثمار.

**أولا : تعريف اللجنة الوطنية لطعون**

نصت المادة 2 من المرسوم الرئاسي رقم 22-296 على أن اللجنة الوطنية للطعن تُعد هيئة عليا ذات طابع إداري، تُعهد إليها مهمة الفصل في الطعون المقدمة من قبل المستثمرين الذين يعتبرون أن حقوقهم قد أهدرت أو لم تُؤخذ بعين الاعتبار عند تطبيق أحكام القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022 المتعلق بالاستثمار. وتكتسي هذه اللجنة طابعاً رقابياً وتُطلُّ أداة مؤسساتية لضمان احترام مبادئ الشفافية والعدالة في معالجة الملفات الاستثمارية، من خلال تمكين المستثمرين من آلية تظلم فعالة خارج الإطار القضائي التقليدي. كما يُحدد المرسوم ذاته تشكيلة هذه اللجنة وكفاءات تنظيمها وسير عملها، بما يضمن استقلالية أعضائها وكفاءة المعالجة الإدارية للطعون المرتبطة بتنفيذ القانون الاستثماري.

**ثانيا : التشكيلة اللجنة الوطنية للطعون**

تحدد تشكيلة اللجنة الوطنية للطعن وفقاً لما نص عليه المرسوم الرئاسي رقم 22-296، لاسيما في المادتين 3 و4 منه، حيث تتكوّن من: ممثل عن رئاسة الجمهورية (رئيساً للجنة)، ممثل عن الوزارة الأولى، ممثل عن وزارة المالية، ممثل عن وزارة الصناعة، ممثل عن وزارة التجارة، ممثل عن وزارة الطاقة، ممثل عن وزارة الفلاحة، ممثل عن وزارة التهيئة العمرانية، ممثل عن وزارة الداخلية، ممثل عن الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI). ويُعيّن

أعضاء اللجنة بموجب قرار من الوزير الأول، كما توضح المادة 4 أن اللجنة يمكن أن تستدعي كل شخص أو خبير تراه مفيداً لأشغالها دون أن يكون له حق التصويت، وهو ما يكرّس الطابع التشاركي والتقني لأعمالها.

### ثالثاً : الإجراءات اللجنة العليا للطعون

تستند إجراءات عمل اللجنة الوطنية العليا للطعون المتعلقة بالاستثمار إلى ما ورد في المرسوم الرئاسي رقم 22-296 المؤرخ في 18 سبتمبر 2022، لاسيما المواد من 5 إلى 10، والتي تُحدّد الإطار العام لتنظيم وسير عمل اللجنة، مع ترك هامش تنظيمي واسع لاجتهاد السلطة التنفيذية في ضبط التفاصيل من خلال نصوص تطبيقية أو داخلية. وباجتهاد قانوني مبني على تلك المواد، يمكن تلخيص إجراءات اللجنة كما يلي:<sup>1</sup>

1. تقديم الطعن يقدّم المستثمر المعني طعنًا مكتوبًا ومعللاً، يتضمن عرضًا مفصلاً للوقائع والقرار محلّ النزاع، مرفقًا بالوثائق الداعمة. يودّع الطعن لدى أمانة اللجنة الوطنية للطعن، إما مباشرة أو عبر المنصة الرقمية الرسمية التابعة للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار<sup>2</sup> (AAPI).
2. دراسة قابلية الطعن تقوم الأمانة التقنية بدراسة أولية للقبول الشكلي للطعن، للتحقق من احترام المواعيد، الصفة، والمصلحة القانونية للمستثمر.
3. إخطار الأطراف المعنية تُخطر اللجنة الجهات أو الإدارات المعنية بالقرار محل الطعن، وتطلب منها توضيحات أو ردود كتابية داخل أجل محدد (غالبًا 15 يومًا).
4. التحقيق والدراسة الفنية يمكن للجنة طلب رأي تقني من مصالح مختصة أو استدعاء خبراء. اللجنة ليست ملزمة بعقد جلسات حضورية، لكنها تملك سلطة استدعاء الأطراف إن ارتأت ذلك مفيدًا.

<sup>1</sup> المرسوم الرئاسي رقم 22-296 المؤرخ في 18 سبتمبر 2022، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 60 لسنة 2022.

<sup>2</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 57

5. الاجتماع والفصل تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها، ولا تكون مداولاتها صحيحة إلا بحضور أغلبية الأعضاء. تتخذ اللجنة قراراتها بالأغلبية، وفي حال تساوي الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحاً.

6. تبليغ القرار يُبلغ قرار اللجنة للمستثمر المعني والإدارة المعنية كتابياً، ويُعتبر نهائياً على المستوى الإداري، دون المساس بحق المستثمر في اللجوء إلى القضاء.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني : ضمان اللجوء إلى القضاء الوطني

يُعتبر ضمان اللجوء إلى القضاء الوطني من المبادئ الأساسية في حماية حقوق الأفراد والمستثمرين على حد سواء، حيث يكفل القانون لهم الحق في مراجعة القضايا والطعون أمام المحاكم المختصة دون أي عائق أو تمييز. ويهدف هذا الضمان إلى تحقيق العدالة، وحماية الحقوق القانونية، وضمان الفصل العادل في المنازعات بما يتوافق مع مبادئ سيادة القانون.

#### أولاً : خصوصية المنازعات الإستثمارية.

تتميز منازعات الاستثمار بطابعها الخاص والمعقد، نتيجة لعدم التوازن القانوني بين أطرافها، مما يساهم بشكل مباشر في نشوء خلافات متعددة الأسباب. فهذه المنازعات لا تقتصر على سبب واحد أو جهة واحدة، بل قد تنشأ إما بسبب تصرفات الدولة، مثل القرارات الإدارية التي تؤثر سلباً على حقوق المستثمرين، كحجب تحويل الأموال أو سحب الامتيازات والحوافز، أو قد تكون نتيجة إخلال المستثمر بالتزاماته القانونية أو التعاقدية، كعدم الوفاء بالأهداف المرجوة من الاستثمار.

ولتفادي مثل هذه النزاعات وضمان استقرار بيئة الاستثمار، حرص المشرع الجزائري على ترسيخ مبدأ استقرار التشريع وعدم إجراء تغييرات مفاجئة، وهو ما أكدته في المادة 13 من القانون رقم 22-11، التي تكفل للمستثمرين الاستمرار في نشاطهم ضمن إطار قانوني واضح ومحدد. كما نص القانون على ضرورة أن ينشأ الاستثمار وفق أهداف محددة يلتزم بها المستثمر، الأمر الذي يساهم في تقليل المخاطر القانونية ويعزز الثقة بين الأطراف. بذلك،

<sup>1</sup> المرسوم الرئاسي لرقم 22-296 المؤرخ في 18 سبتمبر 2022 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية العدد 62 لسنة 2022.

تتطلب منازعات الاستثمار معالجة قانونية دقيقة تراعي خصوصية هذه العلاقة الثنائية، مع توفير ضمانات فعالة لحماية الحقوق، سواءً للمستثمر أو للدولة، في ظل بيئة قانونية مستقرة تضمن التوازن والعدالة.<sup>1</sup>

### ثانيا : الجهات القضائية المختصة في الفصل في منازعات الإستثمار

بالنظر إلى الإطار القانوني الجزائري، فإنه لم يتم تخصيص إجراءات خاصة للتقاضي بشأن منازعات الاستثمار، مما يجعل هذه المنازعات تخضع بصفة عامة لأحكام القانون رقم 08-09 المعدل والمتمم بالقانون رقم 13-22 المتعلق بقانون الإجراءات المدنية والإدارية. وعليه، فإن تسوية منازعات الاستثمار تتم وفق الإجراءات العامة المنصوص عليها في هذا القانون، ويُفصل في النزاع على أساس أحكام القانون الوطني، بما في ذلك قواعد التنازع في حالة وجود عنصر أجنبي. وفي هذا السياق، إذا كانت الدولة أو أحد الأشخاص المعنوية العمومية طرفاً في النزاع، فقد ينعقد الاختصاص للقضاء الإداري، نظراً لطبيعة العلاقة القانونية التي قد تنتم بطابع السلطة العامة. غير أنه في بعض الحالات، قد يُسند النظر في هذه المنازعات إلى القضاء العادي، لا سيما إذا تعلق الأمر بعلاقات تعاقدية أو تجارية صرفة، حيث تكون المحكمة التجارية المختصة هي الجهة القضائية المعنية بالفصل في النزاع. وفي كلتا الحالتين، يبقى القانون الوطني بما في ذلك قواعد التنازع المرجع الأساس لتحديد القواعد الموضوعية والإجرائية المطبقة على النزاع.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان

نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 60 61

<sup>2</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان

نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 22 / 18 السنة الجامعية 2023 ص 60 61

### الفرع الثالث : الطرق البديلة لحل منازعات الاستثمار

تشير الطرق البديلة لحل المنازعات إلى مجموعة من الآليات التي تُستخدم لتسوية النزاعات خارج نطاق القضاء التقليدي، وهي شائعة بشكل خاص في مجال الاستثمار الدولي نظراً لطبيعة العلاقات العابرة للحدود والحاجة إلى حلول مرنة وفعّالة. من أبرز هذه الطرق التحكيم (أولاً) الوساطة (ثانياً) المصالحة (ثالثاً).

#### أولاً: التحكيم

التحكيم هو وسيلة قانونية لحل النزاعات يتم الاتفاق عليها بين الأطراف، بموجبها تُعرض المنازعة على هيئة تحكيمية بدلاً من القضاء العادي، وتصدر هذه الهيئة قراراً يُعد مُلزماً للطرفين. وتنبع أهمية التحكيم في مجال الاستثمار من قدرته على طمأنة المستثمر الأجنبي، عبر ضمان حياد الجهة الفاصلة وتوفير آليات سريعة وفعّالة لحماية الحقوق الاقتصادية.

كرس قانون الاستثمار في القانون الجديد رقم 18-22 المؤرخ في 24 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار، مجموعة من الضمانات والآليات القانونية الرامية إلى تعزيز مناخ الأعمال في الجزائر. وقد نصت المادة 12 منه على إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي لحل النزاعات المرتبطة بالاستثمار، حيث تنص: "يمكن تسوية الخلافات الناجمة عن الاستثمارات، حسب اتفاق مسبق بين الأطراف، عن طريق التحكيم الدولي، وذلك طبقاً للاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر." و في قانون ترقية الاستثمار القديم نصّ القانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار، كذلك على إمكانية اللجوء إلى التحكيم الدولي، بشرط وجود اتفاق مسبق. وتحديداً، تنص المادة 20 على ما يلي: "يمكن أن تكون المنازعات المتعلقة بالاستثمارات محل تسوية عن طريق التحكيم، شريطة أن يكون منصوصاً على ذلك في اتفاقيات بين الأطراف المعنية أو في اتفاقات دولية صادقت عليها الجزائر." و نظم قانون الإجراءات المدنية والإدارية في القانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008، والمتعلق بالإجراءات المدنية والإدارية، أحكام التحكيم في المواد من 1006

إلى 1061. حيث نصت المادة 1006 عرفت التحكيم وتؤكد على ضرورة اتفاق الأطراف، وتتص على : "التحكيم هو اتفاق يلتزم بموجبه طرفان أو أكثر بأن يعرضوا على هيئة تحكيم نزاعاً نشأ أو قد ينشأ بينهم بشأن علاقة قانونية محددة، تعاقدية كانت أو غير تعاقدية، لتفصل فيه بموجب قرار ملزم."

أكدت المادة 1015 على احترام مبدأ المواجهة بين الخصوم كما نجد أن الحكم التحكيمي لا ينفذ إلا بأمر من رئيس المحكمة المختصة، ما يضمن رقابة قضائية محدودة و هذا بنص المادة 1051 . مدى فعالية التحكيم في جذب الاستثمار الأجنبي من خلال تمكين المستثمرين من اللجوء إلى التحكيم الدولي، يُظهر القانون الجزائري رغبته في توفير بيئة قانونية جاذبة وآمنة.

فالتحكيم، بخلاف القضاء المحلي، يمنح نوعاً من الاطمئنان للمستثمر الذي قد يتخوف من تحييز القضاء الوطني. كما أن الجزائر طرف في عدة اتفاقيات دولية تتيح اللجوء إلى التحكيم، مثل اتفاقية واشنطن المنشئة لمركز تسوية منازعات الاستثمار. التحكيم يمثل خياراً استراتيجياً في سياسات جذب الاستثمار، وقد خطت الجزائر خطوات مهمة في هذا الاتجاه من خلال تدعيم الإطار القانوني له. غير أن التحدي الأكبر يكمن في التطبيق العملي، ومدى فعالية الهيئات التحكيمية الوطنية، وكفاءة القضاء في دعم تنفيذ أحكام التحكيم.<sup>1</sup>

### ثانياً : الوساطة في الاستثمار

تعد الوساطة من أبرز آليات تسوية المنازعات البديلة التي اعتمدها المشرع كخيار أولي قبل اللجوء إلى القضاء أو التحكيم، لما لها من دور فعال في تخفيف عبء القضايا على المحاكم وتعزيز ثقافة الحل التوافقي. وتعرف الوساطة بأنها إجراء ودي يهدف من خلاله طرف ثالث محايد، يُسمى الوسيط، إلى تسهيل التفاوض بين الأطراف المتنازعة ومساعدتهم على التوصل إلى حل ترضى به جميع الأطراف، دون أن يفرض عليهم قراراً ملزماً. ويتميز

<sup>1</sup> يحيى، عبد العزيز. "التحكيم في منازعات الاستثمار في القانون الجزائري"، دار هومة، الجزائر، 2016، ص. 45-

هذا المسار بطبيعته غير الخصامية، إذ يمنح الأطراف فرصة لفتح حوار مباشر حول نقاط الخلاف وتحديد المصالح الجوهرية لكل طرف، ما يتيح إمكانية تقديم تنازلات متبادلة والوصول إلى تسوية ترضي الجميع. وقد أقرّ المشرع الجزائري الوساطة ضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية (القانون رقم 08-09)، حيث أفرد لها أحكاماً خاصة في المواد من 994 إلى 1005، مؤكداً على دور القاضي في اقتراح الوساطة قبل بدء الخصومة القضائية، كما في المادة 994 التي تنص: "يمكن للقاضي أن يقترح على الخصوم اللجوء إلى الوساطة في أي مرحلة كانت عليها الدعوى." وتتضح القيمة القانونية لهذا الإجراء في تعزيز العدالة التوافقية، خاصة في النزاعات التجارية التي تتطلب حلاً سريعاً ومرنة للحفاظ على العلاقات التعاقدية والاقتصادية بين الأطراف. كما أن الوساطة قد تتم برعاية مؤسسات وطنية أو دولية، أو حتى عبر وسطاء متخصصين معتمدين من مراكز معترف بها، مما يكسبها طابعاً مؤسسانياً ومهنيّاً يعزّز مصداقيتها.<sup>1</sup>

### ثالثاً: المصالحة

تُعدّ المصالحة وسيلة فعالة لحل النزاعات الاستثمارية دون اللجوء إلى المحاكم أو هيئات التحكيم، وتستند إلى مبدأ التفاوض الودي بين الأطراف. وهي تحتل مكانة متزايدة في التشريع الجزائري، خصوصاً في ظل توجه الدولة نحو خلق مناخ استثماري أكثر استقراراً وجاذبية. في القانون الجزائري، تم تكريس مبدأ المصالحة في عدة نصوص، أبرزها القانون رقم 16-09، المتعلق بترقية الاستثمار، والذي تضمن إشارات مهمة إلى تسوية النزاعات بطرق ودية. إذ ينص المادة 25 من هذا القانون على أن "النزاعات التي قد تنشأ بين المستثمر والدولة تُسوى، قدر الإمكان، بطريقة ودية"، مما يعكس التزاماً قانونياً بتشجيع المصالحة كخيار أولي. كما نجد دعماً آخر لهذا التوجه في قانون الإجراءات المدنية والإدارية، لا سيما في المواد من 994 إلى 1006، والتي تنظم بدقة آليات المصالحة أمام القضاء، بما في ذلك إمكانية اللجوء

<sup>1</sup> جامعة 8 ماي 1945 قالمه كلية الحقوق والعلوم السياسية مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون بعنوان

إلى القاضي المُصالح، وشروط تنفيذ الاتفاق الناتج عن هذه المصالحة، مما يضيف عليها طابعاً تنفيذياً ملزماً. من جهة أخرى، يسمح التشريع الجزائري بإدراج شرط المصالحة في العقود الاستثمارية أو العقود الإدارية، وهو ما يُعرف بشرط "المفاوضة المسبقة" أو "التسوية الودية" قبل أي لجوء للقضاء أو التحكيم، وهو ما يتماشى مع المعايير الدولية مثل تلك الواردة في اتفاقية الإكسيد. في الواقع، تُعد المصالحة خياراً استراتيجياً للجزائر، فهي تمكّن الدولة من تقادي النزاعات طويلة الأمد المكلفة على الصعيدين الاقتصادي والسياسي، كما تُطمئن المستثمر الأجنبي بوجود آلية مرنة وفعالة لحماية مصالحه. المراجع القانونية: القانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار، المادة 25. قانون الإجراءات المدنية والإدارية، المواد 994 إلى 1006.

### المطلب الثاني : الضمانات المؤسسية

في إطار سعي الدولة الجزائرية لتعزيز مناخ الاستثمار وتحقيق استقرار المؤسسات الاقتصادية، جاء القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022 المتعلق بالاستثمار، ليكرس مجموعة من الضمانات القانونية لصالح المستثمرين، سواء كانوا وطنيين أو أجنبياً. ومن أبرز هذه الضمانات: حرية الاستثمار، المساواة أمام القانون، حماية الملكية، وضمان تحويل الأرباح ورؤوس الأموال، كما نصت على ذلك المواد 3، 4، و9 من نفس القانون. وقد أسند القانون مهمة التخطيط والتوجيه العام لسياسة الاستثمار إلى المجلس الوطني للاستثمار، والذي يعمل بوصفه هيئة عليا لتنسيق السياسات العمومية في مجال ترقية الاستثمارات، طبقاً لأحكام المادة 46 من القانون. في ذات السياق، تم استحداث الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار كهيئة عمومية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتُكَلَّف بمرافقة المستثمرين وتسهيل الإجراءات، وفقاً لما ورد في المادة 39 من القانون. وتُعد هذه الوكالة النافذة الموحدة لكل ما يتعلق بمعالجة ملفات الاستثمار ومنح الامتيازات، مما يعزز الشفافية والفعالية الإدارية.

**الفرع الأول : المجلس الوطني للاستثمار**

يشكل المجلس الوطني للاستثمار هيئة حكومية عليا تُعنى بتوجيه السياسة الوطنية للاستثمار ومتابعة تنفيذها، وقد كرس المشرع الجزائري مكانته في القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022 المتعلق بالاستثمار. وفقاً لما نصت عليه المادة 46، فإن المجلس "يُكلف بتحديد التوجهات الاستراتيجية في مجال ترقية الاستثمار، واقتراح كل تدبير من شأنه تحسين مناخ الأعمال وتنسيق تدخلات مختلف الفاعلين العموميين".

ويعتبر المجلس آلية مؤسساتية تهدف إلى ضمان الانسجام بين السياسة الاقتصادية العامة والقرارات المتعلقة بالاستثمار، مما يُضفي طابع الاستقرار والشفافية على البيئة الاستثمارية الوطنية. كما يمنح القانون للمجلس صلاحية المصادقة على برامج ومشاريع ذات طابع خاص أو استراتيجي، ولا سيما تلك التي تستدعي موافقة الدولة أو منح امتيازات استثنائية، كما تؤكد المادة 47 من ذات القانون. ويستمد المجلس طابعه القانوني والتنظيمي من كونه هيئة ذات طابع تنظيمي وتوجيهي، تعمل تحت إشراف رئيس الحكومة، وتضم في تشكيلتها أعضاء من قطاعات وزارية متعددة لضمان مقاربة شاملة في اتخاذ القرار. حيث نتطرق إلى إنشاء المجلس الوطني للاستثمار (أولاً) تشكيلته المجلس الوطني للاستثمار (ثانياً) و صلاحيات و مهام المجلس الوطني للاستثمار (ثالثاً).

**أولاً : إنشاء المجلس الوطني للاستثمار**

شهد المجلس الوطني للاستثمار في الجزائر تطوراً لافتاً على مستوى مركزه القانوني، مما يعكس التحولات التدريجية في سياسات الدولة تجاه تنظيم وتوجيه الاستثمار. فقد تم تأسيس هذه الهيئة لأول مرة بموجب المادة 18 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أغسطس 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، حيث كان المجلس يُنشأ ويُرأس من طرف رئيس الحكومة، في خطوة تعكس الرغبة في إضفاء طابع رسمي وفعال على عملية ضبط السياسة الاستثمارية الوطنية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> المادة 18 من الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار.

ومع التعديل الذي أدخل على الأمر ذاته سنة 2006، عدلت الصيغة القانونية للمجلس، إذ أصبح يُنشأ لدى الوزير المكلف بترقية الاستثمارات، مع الاحتفاظ بإشراف ورئاسة رئيس الحكومة عليه، مما أضفى طابعاً مؤسسياً مزدوجاً يمزج بين الطابع التنفيذي والمهني، كما نص على ذلك بوضوح المرسوم التنفيذي رقم 06-315 المؤرخ في 9 سبتمبر 2006 الذي فصل في صلاحيات المجلس وتشكيلته وكيفية تسييره.<sup>1</sup>

غير أن التحول الأهم طرأ مع صدور القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار، الذي أعاد تنظيم البيئة القانونية للاستثمار بشكل شمولي، وألغى ضمناً الترتيبات السابقة، بما في ذلك الإطار المؤسس للمجلس. وفي هذا السياق، أُسند تنظيم المجلس إلى مرسوم تنفيذي مستقل، هو المرسوم التنفيذي رقم 22-297 المؤرخ في 18 سبتمبر 2022، الذي أعاد ضبط تشكيل المجلس وتنظيمه وسيره بطريقة أكثر دقة وتفصيلاً.<sup>2</sup>

### ثانياً : تشكيلة المجلس الوطني للاستثمار

يتكون المجلس الوطني للاستثمار من أعضاء دائمين يمثلون وزارات عدة ذات صلة مباشرة بقطاع الاستثمار، وقد تم تحديد هويات هؤلاء الأعضاء في المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 22-297 الذي يحدد تشكيل المجلس وتنظيمه وسيره. حيث أن الأعضاء الدائمين هم :  
رئيس المجلس : الوزير الأول (رئيس الحكومة) .

**1. الأعضاء الدائمون :** 1. وزير الشؤون الخارجية والجمالية الوطنية بالخارج 2. وزير المالية 3. وزير الصناعة 4. وزير الطاقة والمناجم 5. الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة 6. الوزير المكلف بالبيئة 7. الوزير المكلف بالموارد المائية 8. وزير الفلاحة والتنمية الريفية 9. الوزير المكلف بالتجارة وترقية الصادرات 10. الوزير المكلف بالتخطيط والإحصائيات 11. الوزير المكلف بالصناعة الصيدلانية 12. الوزير المكلف بالاقتصاد الرقمي.

<sup>1</sup> الأمر رقم 06-08 المعدل للأمر 01-03، المادة 18 مكررة، والمرسوم التنفيذي رقم 06-315، المادتان 1 و2.

<sup>2</sup> القانوني: المادة 46 من القانون رقم 22-18، والمرسوم التنفيذي رقم 22-297 المؤرخ في 18/09/2022.

2. أعضاء مشاركون : هناك أعضاء مشاركون يُضافون إلى المجلس، ويتكونون من وزراء أو مسؤولين عن القطاعات ذات العلاقة المباشرة بالموضوعات المطروحة للنقاش في اجتماعات المجلس. كما يشمل التشكيل أيضاً رئيس مجلس إدارة الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار والمدير العام لها، ويُمكن للمجلس اللجوء عند الحاجة إلى الاستعانة بخبراء أو مختصين ذوي كفاءة في مجال الاستثمار لتعزيز النقاش ودعم اتخاذ القرار.<sup>1</sup>

### ثالثاً : مهام و صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار

مهام وصلاحيات المجلس الوطني للاستثمار: توجيه السياسة الوطنية في مجال الاستثمار يتولى المجلس تحديد التوجهات الكبرى للسياسة الاستثمارية على المستوى الوطني، بما يضمن انسجام الاستراتيجية الحكومية مع متطلبات النمو الاقتصادي وتطوير مناخ الأعمال. المادة 46 من القانون رقم 22-18. الموافقة على المشاريع الاستثمارية الكبرى ذات الطابع الاستراتيجي للمجلس صلاحية المصادقة على المشاريع الاستثمارية التي تتجاوز سقفاً معيناً من حيث الحجم أو الأهمية، خاصة في القطاعات الحيوية، أو التي تتدرج ضمن خطط الدولة لتنمية مناطق معينة.

المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 22-297. اقتراح التحفيز والتدابير ذات الطابع التشجيعي يملك المجلس سلطة اقتراح التدابير والإعفاءات أو الامتيازات الخاصة التي من شأنها تشجيع الاستثمارات في قطاعات معينة أو مناطق أقل نمواً. المادة 4، الفقرة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 22-297. تنسيق الجهود بين مختلف القطاعات الوزارية والمؤسسات المعنية بالاستثمار يسهر المجلس على تحقيق التنسيق الفعلي بين مختلف الإدارات المعنية لضمان التكامل وعدم التداخل أو التكرار في تنفيذ السياسات الاستثمارية. المادة 4، الفقرة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 22-297.

<sup>1</sup> مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية بن هلال ندير " المركز القانوني للمجلس الوطني للاستثمار على ضوء

القانون 22\_18 المتعلق بالاستثمار ص 42

متابعة تنفيذ السياسة الوطنية للاستثمار يضطلع المجلس بدور الرقابة والمتابعة لتطبيق التوجهات والسياسات المعتمدة، عبر تقييم دوري للأداء ورفع تقارير بذلك. المادة 4، الفقرة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 22-297. اقتراح التعديلات التشريعية والتنظيمية لتحسين مناخ الاستثمار يمكن للمجلس اقتراح مراجعات قانونية أو تنظيمية بناءً على ملاحظاته الميدانية واقتراحات الفاعلين الاقتصاديين، بما يسهم في تطوير البيئة التشريعية. المادة 4، الفقرة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 22-297.

#### - سير أعمال المجلس :

1. انعقاد الاجتماعات ودعوتها يجتمع المجلس الوطني للاستثمار بدعوة من رئيسه، أي الوزير الأول، ويمكن أن يُعقد في دورات عادية أو استثنائية حسب أهمية وطبيعة الملفات المعروضة عليه.
2. مشاركة ملاحظين وخبراء يُمكن للمجلس، وفق الحاجة، دعوة وزراء معينين بقطاعات محددة أو الاستعانة بأشخاص ذوي كفاءة في مجال الاستثمار لحضور الاجتماعات كملاحظين دون حق التصويت.<sup>1</sup>
3. متابعة تنفيذ القرارات يُتابع تنفيذ قرارات المجلس بالتنسيق مع الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، التي تُعد الأداة التقنية والإدارية للمجلس، وتُرفع التوصيات إلى السلطات العليا عند الاقتضاء.<sup>2</sup>
4. تعكس هذه المهام إرادة الدولة في جعل المجلس الوطني للاستثمار هيئة استراتيجية وتنسيقية عليا تُعنى بوضع السياسات وتوجيهها ومتابعتها بشكل فعّال، بما يضمن تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية المستدامة وجذب الاستثمارات.

<sup>1</sup> المادة 3 (الفقرة الأخيرة) من المرسوم التنفيذي رقم 22-297.

<sup>2</sup> المادة 4 من القانون رقم 22-18 والمادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 22-297

### الفرع الثاني : الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار

تُعد الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار أحد الركائز الأساسية في منظومة الاستثمار بالجزائر، وقد أنشئت بموجب أحكام القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، لتحل محل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار . تتمثل مهمتها الرئيسية في تجسيد سياسة الدولة في مجال ترقية الاستثمارات، من خلال مرافقة المستثمرين، وتسهيل الإجراءات الإدارية، والترويج للمناخ الاستثماري محليًا ودوليًا. وتعد هذه الوكالة الأداة التنفيذية الأولى في تفعيل أهداف الإصلاحات الاقتصادية وتحسين جاذبية الجزائر كوجهة استثمارية.

#### أولاً: مفهوم الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار

تُعد الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار هيئة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتُوضع تحت وصاية الوزير المكلف بالاستثمار. وقد تم إنشاؤها بموجب القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 يوليو 2022 المتعلق بالاستثمار، لتحل محل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).

#### ثانياً: الشبائيك الوحيدة

يُعد الشباك الوحيد جهازاً تنظيمياً إدارياً أنشئ خصيصاً لتقريب الخدمات من المستثمرين وتسهيل تعاملهم مع الإدارات المختلفة. يتمثل دوره في جمع مختلف المصالح والهيئات المتدخلة في العملية الاستثمارية داخل نقطة واحدة، بهدف تقليص آجال معالجة الملفات وتجنب البيروقراطية.<sup>1</sup>

أنواع الشبائيك الوحيدة حسب طبيعة الاستثمار : ميّز القانون بين نوعين من الشبائيك الوحيدة: الشباك الوحيد المركزي، وهو موجه للمشاريع الكبرى أو ذات الطابع الاستراتيجي. الشبائيك الوحيدة اللامركزية، المنتشرة عبر مختلف الولايات، وتتكفل بالمشاريع المحلية أو

<sup>1</sup> المادة 19 من القانون 18-22.

المتوسطة. هذا التمييز يعكس نية القانون في تكيف هيكله الشباك حسب خصوصية كل مشروع.<sup>1</sup>

يتكون الشباك الوحيد من ممثلين عن القطاعات الوزارية المعنية (مثل المالية، البيئة، الصناعة، العقار، الضرائب، وغيرها)، إضافة إلى ممثلين عن الجماعات المحلية، تحت إشراف الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI).<sup>2</sup>

يُكلف الشباك الوحيد بمجموعة من المهام الحيوية، من بينها: استقبال ومعالجة طلبات الاستثمار و مرافقة المستثمرين خلال مراحل إنجاز المشروع و يتولى التنسيق مع الإدارات الأخرى لإصدار التراخيص والاعتمادات و تقديم المعلومات والتوجيهات القانونية والاقتصادية للمستثمر كما أنه يقوم بمتابعة مدى تنفيذ المشروع والاستفادة من الامتيازات الممنوحة<sup>3</sup> دعم القانون دور الشبائيك الوحيدة بإنشاء منصة رقمية موحدة تسمح للمستثمرين بإيداع طلباتهم وتتبع ملفاتهم إلكترونياً، وهو ما ينسجم مع السياسة العامة لتحديث الإدارة وتعزيز الشفافية.

### ثالثا : مهام و صلاحيات الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار هي ركيزة مؤسساتية جديدة في الجزائر، تُجسد تطورا نوعياً في مقاربة الدولة لتسيير ملف الاستثمار. إذ لا تقتصر على الإجراءات الإدارية فقط، بل تقوم بدور محوري في صياغة السياسة الاستثمارية ومرافقة المشاريع ومتابعتها في الميدان، ضمن آلية متكاملة تشمل الرقمنة، الترويج، التنسيق بين الهيئات، وتقديم الدعم القانوني والتنظيمي. أ\_ مهام الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)<sup>4</sup> : استقبال ومرافقة المستثمرين تتمثل المهمة الجوهرية للوكالة في استقبال المستثمرين وتوجيههم ومرافقتهم خلال جميع مراحل إنجاز

<sup>1</sup> المادة 20 من القانون 22-18.

<sup>2</sup> المادة 21 من القانون 22-18.

<sup>3</sup> المادة 22 من القانون

<sup>4</sup> المادة 47 من القانون 22-18.

مشاريعهم، من الفكرة الأولية إلى مرحلة التشغيل الفعلي، مع توفير المعلومات الاقتصادية والقانونية اللازمة لضمان اتخاذ قرارات استثمارية مدروسة.<sup>1</sup>

معالجة ملفات الاستثمار تكلف الوكالة بدراسة ملفات الاستثمار والقيام بكل الإجراءات الإدارية المرتبطة بها، بما في ذلك التحقق من استيفاء الشروط القانونية والتقنية للمشاريع المعروضة، قبل عرضها على الشبابيك الوحيدة أو على المجلس الوطني للاستثمار.<sup>2</sup>

تسيير وتنسيق الشبابيك الوحيدة تتولى الوكالة مسؤولية تنظيم وتسيير الشبابيك الوحيدة، سواء على المستوى المركزي أو المحلي، مما يجعلها مسؤولة عن تنسيق عمل مختلف الإدارات والهيئات العمومية المتدخلة في المسار الاستثماري. المادة 21 والمادة 46 من القانون 22-18. اقتراح التدابير التحفيزية وتحسين المناخ تسهر الوكالة على تقييم مناخ الاستثمار واقتراح التعديلات التشريعية والتنظيمية التي من شأنها تحسين الجاذبية الاستثمارية، خاصة ما يتعلق بالتحفيزات الجبائية وشروط الوصول إلى العقار الاقتصادي. المادة 48 من القانون 22-18. الترويج للاستثمار داخلياً وخارجياً تعمل الوكالة على الترويج للجزائر كوجهة استثمارية من خلال تنظيم فعاليات وطنية ودولية، والمشاركة في المعارض والملتقيات، والتواصل مع المستثمرين الأجانب لتسويق فرص الاستثمار في القطاعات الاستراتيجية. المادة 46 من القانون 22-18.

**ب \_ صلاحيات الوكالة :** منح الامتيازات والتصاريح تُحول الوكالة صلاحية منح المستثمرين شهادات تسجيل مشاريعهم، والتي تُعد شرطاً أساسياً للاستفادة من الامتيازات المنصوص عليها في المنظومة القانونية للاستثمار. المادة 30 من القانون 22-18. متابعة تنفيذ المشاريع لا يقتصر دور الوكالة على مرحلة ما قبل الاستثمار، بل تتابع أيضاً مدى التزام المستثمرين بجدول الإنجاز، وتحقيق الأهداف المصرح بها في ملفاتهم، كما تُنجز تقارير دورية في هذا الشأن. المادة 48 من القانون 22-18. إعداد التقارير لصالح المجلس الوطني

<sup>1</sup> المادة 46 من القانون 22-18.

<sup>2</sup> المادة 46، الفقرة 2 من القانون 22-18.

للاستثمار تتكفل الوكالة بإعداد الملفات والتقارير التقييمية التي تُعرض على المجلس الوطني للاستثمار، خاصة تلك المتعلقة بالمشاريع الكبرى أو المقترحات المرتبطة بالإصلاحات. المادة 9 من المرسوم التنفيذي 22-297. تسيير المنصة الرقمية للمستثمر أوكل القانون للوكالة مسؤولية إنشاء وتحديث المنصة الرقمية الخاصة بالمستثمرين، والتي تُعتبر أداة مركزية لتقديم الطلبات وتتبع الملفات إلكترونياً. المادة 47 من القانون 22-18.

**ج \_ سير أعمال الوكالة :** الإشراف الوزاري والتسيير الإداري تُوضع الوكالة تحت وصاية الوزير المكلف بالاستثمار، ويُشرف عليها مدير عام يُعين بمرسوم تنفيذي، ويتولى إدارة مختلف المصالح الإدارية والوظيفية التابعة للوكالة. المادة 45 من القانون 22-18. تنظيم داخلي مرن تتشكل الوكالة من مديريات تقنية وإدارية، منها مديرية الشباك الوحيد، مديرية الترويج، مديرية متابعة المشاريع، ومديرية الدراسات القانونية. ويُحدد التنظيم الداخلي للوكالة بموجب قرار تنظيمي لاحق. تحليل مستند إلى المواد 46-48، واجتهاد بناءً على الهيكلة النموذجية للوكالات العمومية. التنسيق مع السلطات العمومية والقطاع الخاص تعمل الوكالة في تفاعل مستمر مع مختلف القطاعات الوزارية، الجماعات المحلية، والغرف المهنية، من أجل تحقيق التكامل في تنفيذ السياسة الاستثمارية، وحل العراقيل التي تعترض المستثمرين. المادة 46 والمادة 48 من القانون 22-18.

**خلاصة الفصل الثاني:**

يُقصد بالإطار المادي للاستثمار مجموع الإمكانيات الاقتصادية المتاحة، من أراضي ومبانٍ وتجهيزات وبنية تحتية، إضافة إلى شبكات النقل والاتصال والطاقة التي تهيئ الظروف المواتية لإنجاز المشاريع. أما الإطار الإجرائي فيتمثل في القوانين والتنظيمات والإجراءات الإدارية المتعلقة بالتراخيص والتصاريح وتسجيل المؤسسات، وهو يهدف إلى تبسيط المساطر وضمان بيئة قانونية شفافة ومستقرة للمستثمرين. وتؤدي الأجهزة الحكومية المختصة دورًا محوريًا في مرافقة هذه العملية عبر تطبيق التشريعات وتوفير الدعم اللازم. ومن ثمّ، فإن فعالية الاستثمار ترتبط أساسًا بتكامل الجانب المادي المتطور مع الجانب الإجرائي المرن، حيث إن وجود بنية تحتية متقدمة ونظام قانوني وإداري واضح يُعزّز من جاذبية الدولة للاستثمارات ويضمن استدامة المشاريع الاقتصادية.

الختامة

بعد دراسة موضوع "دور الاستثمار في الاقتصاد الوطني"، يمكن التأكيد على أن الاستثمار يمثل أحد المحركات الحيوية للتنمية الاقتصادية، من خلال مساهمته في خلق الثروة، وتوزيع مصادر الدخل، وتحقيق النمو المستدام. وقد أبرزت هذه المذكرة أن تحقيق الاستثمار الفعال لا يتوقف فقط على توفر الموارد، بل يتطلب وجود إطار قانوني ومؤسسي واضح ومشجع. في الفصل الأول، تناولنا الإطار النظري للاستثمار والتنمية الاقتصادية، حيث تم التعريف بالاستثمار من حيث أنواعه وأبعاده، وبالتنمية الاقتصادية كهدف استراتيجي تسعى إليه الدول، مع الإشارة إلى العلاقة التفاعلية بينهما. وقد أظهرت المعطيات النظرية أن الاستثمار هو أحد الأدوات الأساسية التي تُمكن الدول من تحقيق التنمية الشاملة، بشرط توافر مناخ ملائم ومحفز له.

أما في الفصل الثاني، فقد تم تحليل الإطار المادي والإجرائي للاستثمار، بداية من الضمانات المادية والأنظمة التحفيزية، وصولاً إلى الضمانات الإجرائية والقضايا المؤسسية ذات الصلة. وتم تخصيص جزء من الدراسة لتقييم مدى نجاعة هذه الضمانات ومدى تفاعل المستثمرين معها. وفي هذا السياق، لعب القانون الجزائري دوراً محورياً في تنظيم مناخ الاستثمار، حيث شهدت المنظومة التشريعية تطورات ملحوظة في العقود الأخيرة.

فقد سعت الدولة الجزائرية من خلال قوانين الاستثمار المتعاقبة، لاسيما قانون الاستثمار الجديد 22-18 لسنة 2022، إلى استحداث إطار قانوني مرن وشفاف يعزز من جاذبية السوق الجزائرية، وذلك عبر: توحيد الإجراءات وتقليص مدة المعالجة. تقديم تحفيزات جبائية وجمركية واضحة. تحسين الضمانات القانونية لحماية حقوق المستثمرين. استحداث الشباك الموحد لتبسيط التعاملات وتقليص البيروقراطية. ورغم هذه الإصلاحات، لا تزال بعض الإكراهات تعيق نجاعة التطبيق، منها ضعف التنسيق المؤسسي، والتقل الإداري، ونقص الشفافية في بعض المجالات.

نتائج الدراسة بيّنت أن تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر مرتبط بتنفيذ القوانين على أرض الواقع، وليس فقط بصياغة نصوص تشريعية. كما أظهرت أن القطاع الخاص لا

يزال يطالب بمزيد من الضمانات والإصلاحات العملية لرفع ثقته في النظام القانوني والمؤسساتي.

### استعراض نتائج الدراسة :

1. وجود علاقة طردية بين حجم الاستثمار والنمو الاقتصادي، لكن هذه العلاقة تظل غير مستقرة بسبب غياب مناخ أعمال تنافسي ومستقر في بعض الأحيان.
2. السياسات التحفيزية غير كافية بمفردها لتحفيز الاستثمار، خاصة إذا لم تكن مصحوبة بإصلاحات مؤسساتية وهيكلية حقيقية.
3. القانون الجزائري يشهد تطوراً تشريعياً واضحاً في تنظيم الاستثمار، لكن التطبيق العملي لا يزال يعاني من فجوات مثل تعقيد الإجراءات وتفاوت الأداء الإداري.
4. المستثمرون المحليون والأجانب يطالبون بمزيد من الشفافية والضمانات القانونية، وخاصة في ما يتعلق بحماية الحقوق، واستقرار الإطار القانوني، وتسوية النزاعات.
5. غياب التنسيق بين الهيئات والمؤسسات المعنية بالاستثمار يضعف فعالية السياسات التحفيزية ويؤثر على ثقة المستثمرين.

### اقتراحات الدراسة:

1. تعزيز تطبيق قانون الاستثمار 22-18 ومتابعة فعاليته عبر آليات تقييم دورية.
2. تسريع رقمنة الإجراءات الإدارية لمحاربة البيروقراطية وتعزيز الشفافية.
3. مواصلة تحديث النصوص القانونية المرتبطة بالمجالات الاقتصادية الأخرى، بما ينسجم مع التحولات العالمية.
4. إشراك الفاعلين الاقتصاديين في صياغة السياسات الاستثمارية لضمان ملاءمتها للواقع.
5. دعم استقلالية العدالة وتطوير كفاءة القضاء التجاري لحماية حقوق المستثمرين.

الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار هي ركيزة مؤسساتية جديدة في الجزائر، تُجسد تطوراً نوعياً في مقارنة الدولة لتسيير ملف الاستثمار.

إذ لا تقتصر على الإجراءات الإدارية فقط، بل تقوم بدور محوري في صياغة السياسة الاستثمارية ومرافقة المشاريع ومتابعتها في الميدان، ضمن آلية متكاملة تشمل الرقمنة، الترويج، التنسيق بين الهيئات، وتقديم الدعم القانوني والتنظيمي.

**أ\_ مهام الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)** استقبال ومرافقة المستثمرين تتمثل المهمة الجوهرية للوكالة في استقبال المستثمرين وتوجيههم ومرافقتهم خلال جميع مراحل إنجاز مشاريعهم، من الفكرة الأولية إلى مرحلة التشغيل الفعلي، مع توفير المعلومات الاقتصادية والقانونية اللازمة لضمان اتخاذ قرارات استثمارية مدروسة. المادة 46 من القانون 18-22. معالجة ملفات الاستثمار تكلف الوكالة بدراسة ملفات الاستثمار والقيام بكل الإجراءات الإدارية المرتبطة بها، بما في ذلك التحقق من استيفاء الشروط القانونية والتقنية للمشاريع المعروضة، قبل عرضها على الشبائيك الوحيدة أو على المجلس الوطني للاستثمار. المادة 46، الفقرة 2 من القانون 18-22. تسيير وتنسيق الشبائيك الوحيدة تتولى الوكالة مسؤولية تنظيم وتسيير الشبائيك الوحيدة، سواء على المستوى المركزي أو المحلي، مما يجعلها مسؤولة عن تنسيق عمل مختلف الإدارات والهيئات العمومية المتدخلة في المسار الاستثماري. المادة 21 والمادة 46 من القانون 18-22. اقتراح التدابير التحفيزية وتحسين المناخ تسهر الوكالة على تقييم مناخ الاستثمار واقتراح التعديلات التشريعية والتنظيمية التي من شأنها تحسين الجاذبية الاستثمارية، خاصة ما يتعلق بالتحفيزات الجبائية وشروط الوصول إلى العقار الاقتصادي. مرجع: المادة 48 من القانون 18-22. الترويج للاستثمار داخلياً وخارجياً تعمل الوكالة على الترويج للجزائر كوجهة استثمارية من خلال تنظيم فعاليات وطنية ودولية، والمشاركة في المعارض والملتقيات، والتواصل مع المستثمرين الأجانب لتسويق فرص الاستثمار في القطاعات الاستراتيجية. المادة 46 من القانون 18-22.

**ب \_ صلاحيات الوكالة :** منح الامتيازات والتصاريح تُخول الوكالة صلاحية منح المستثمرين شهادات تسجيل مشاريعهم، والتي تُعد شرطاً أساسياً للاستفادة من الامتيازات المنصوص عليها في المنظومة القانونية للاستثمار. المادة 30 من القانون 18-22. متابعة تنفيذ المشاريع لا يقتصر دور الوكالة على مرحلة ما قبل الاستثمار، بل تتابع أيضاً مدى التزام المستثمرين بجدول الإنجاز، وتحقيق الأهداف المصرح بها في ملفاتهم، كما تُنجز تقارير دورية في هذا الشأن. المادة 48 من القانون 18-22. إعداد التقارير لصالح المجلس الوطني للاستثمار تتكفل الوكالة بإعداد الملفات والتقارير التقييمية التي تُعرض على المجلس الوطني للاستثمار، خاصة تلك المتعلقة بالمشاريع الكبرى أو المقترحات المرتبطة بالإصلاحات. المادة 9 من المرسوم التنفيذي 22-297. تسيير المنصة الرقمية للمستثمر أوكل القانون للوكالة مسؤولية إنشاء وتحديث المنصة الرقمية الخاصة بالمستثمرين، والتي تُعتبر أداة مركزية لتقديم الطلبات وتتبع الملفات إلكترونياً. المادة 47 من القانون 18-22.

**\_ سير أعمال الوكالة :** الإشراف الوزاري والتسيير الإداري تُوضع الوكالة تحت وصاية الوزير المكلف بالاستثمار، ويُشرف عليها مدير عام يُعين بمرسوم تنفيذي، ويتولى إدارة مختلف المصالح الإدارية والوظيفية التابعة للوكالة. المادة 45 من القانون 18-22. تنظيم داخلي من تشكل الوكالة من مديريات تقنية وإدارية، منها مديرية الشباك الوحيد، مديرية الترويج، مديرية متابعة المشاريع، ومديرية الدراسات القانونية. ويُحدد التنظيم الداخلي للوكالة بموجب قرار تنظيمي لاحق. تحليل مستند إلى المواد 46-48، واجتهاد بناءً على الهيكلة النموذجية للوكالات العمومية. التنسيق مع السلطات العمومية والقطاع الخاص تعمل الوكالة في تفاعل مستمر مع مختلف القطاعات الوزارية، الجماعات المحلية، والغرف المهنية، من أجل تحقيق التكامل في تنفيذ السياسة الاستثمارية، وحل العراقيل التي تعترض المستثمرين. المادة 46 والمادة 48 من القانون 18-22.

قائمة المصادر

والمراجع

**أولاً: الكتب والمذكرات الجامعية**

- جامعة 8 ماي 1945 - قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، نظام الاستثمار في الجزائر في ظل القانون 18-22، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في القانون، السنة الجامعية 2023.
- جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج، كلية الحقوق والعلوم السياسية، دور الاستثمار في تنمية الاقتصاد الوطني، مذكرة ماستر، السنة الجامعية 2024.
- يحيى، عبد العزيز، التحكيم في منازعات الاستثمار في القانون الجزائري، دار هومة، الجزائر، 2016.

**ثانياً: المقالات والمجلات العلمية**

- بوفاتح، محمد قاسم، "الآليات الجديدة للاستثمار في القانون رقم 18-22"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد الثامن، العدد الأول، مارس 2023، ص. 293-299.
- بن هلال، ندير، "المركز القانوني للمجلس الوطني للاستثمار على ضوء القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار"، مجلة الدراسات حول فعالية القاعدة القانونية، ص. 42.
- مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات، قسم العلوم الإسلامية، جامعة غرداية، الإسلامية، المجلد الثاني، العدد الأول، جوان 2018، ص. 277.

**ثالثاً: المصادر**

- الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- الأمر رقم 08-06 المعدل والمتمم للأمر 03-01، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 جويلية 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 50.

- 
- المرسوم التنفيذي رقم 06-315 المؤرخ في 10 سبتمبر 2006، يحدد كفاءات تطبيق أحكام الأمر 01-03، الجريدة الرسمية.
  - المرسوم الرئاسي رقم 22-296 المؤرخ في 18 سبتمبر 2022، الجريدة الرسمية، العدد 60 لسنة 2022.
  - المرسوم التنفيذي رقم 22-297 المؤرخ في 18 سبتمبر 2022، الجريدة الرسمية، العدد 60 لسنة 2022.

الفهرس

3	..... حلقة سفر ومحرفان
4	..... الإهداء
4	..... ملخص الدراسة:
Erreur ! Signet non défini	..... المقدمة:
11	..... الفصل الأول الإطار العام للاستثمار والتنمية الاقتصادية
13	..... المطلب الأول مفهوم الاستثمار
13	..... الفرع الأول : تعريف الاستثمار
17	..... الفرع الثاني : أنواع الاستثمار
21	..... المطلب الثاني : مبادئ وأسس الاستثمار يُعد الاستثمار
21	..... الفرع الاول : مبادئ الاستثمار
22	..... الفرع الثاني : أسس الإستثمار
24	..... المطلب الثالث : مفهوم التنمية الاقتصادية
25	..... الفرع الأول : تعريف التنمية الاقتصادية
31	..... الفرع الثاني : ابعاد التنمية الاقتصادية
32	..... الفرع الثالث: تمويل المشاريع الاستثمارية
35	..... الفرع الرابع: مصادر التمويل مشاريع الاستثمارية
38	..... 2التمويل بالسندات
40	..... خلاصة الفصل:
41	..... الفصل الثاني الإطار الاجرائي والمادي للاستثمار
42	..... تمهيد:
43	..... المبحث الأول: الضمانات المادية والأنظمة التحفيزية
43	..... المطلب الأول: الضمانات المادية
43	..... الفرع الأول : ضمان عدم نزع الملكية
45	..... الفرع الثاني : ضمان تحويل رؤوس الأموال

46	المطلب الثاني : الأنظمة التحفيزية و مزايا الإستثمار.....
46	الفرع الأول : الأنظمة التحفيزية للاستثمار في الجزائر.....
50	الفرع الثاني : المزايا الممنوحة للمستثمرين.....
52	المبحث الثاني : الإجراءات القضائية و المؤسساتية المتعلقة بالاستثمار.....
52	المطلب الأول : الضمانات القضائية المتعلقة بالاستثمار.....
53	الفرع الأول : اللجنة الوطنية العليا لطعون.....
55	الفرع الثاني : ضمان اللجوء إلى القضاء الوطني.....
57	الفرع الثالث : الطرق البديلة لحل منازعات الإستثمار.....
60	المطلب الثاني : الضمانات المؤسساتية.....
61	الفرع الأول : المجلس الوطني للاستثمار.....
65	الفرع الثاني : الوكالة الوطنية لترقية الإستثمار.....
	الخاتمة.....
	قائمة المصادر والمراجع:.....
	فهرس المحتويات:.....

## ملخص الدراسة بالعربية :

تتناول هذه الدراسة أهمية الاستثمار كأداة استراتيجية في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في الجزائر، خاصة في ظل التحديات التي يواجهها الاقتصاد الوطني نتيجة تقلبات أسعار النفط والاعتماد الكبير على قطاع المحروقات. وتهدف إلى إبراز العلاقة بين تدفق الاستثمارات - سواء المحلية أو الأجنبية - ومعدلات النمو الاقتصادي، مع تسليط الضوء على الإطار القانوني والسياسات العمومية المنظمة لقطاع الاستثمار في الجزائر. وقد بينت نتائج الدراسة أن الاستثمار يضطلع بدور محوري في تنويع الاقتصاد الوطني، وتحسين مؤشرات التنمية، وخلق فرص العمل، إلا أن العقبات الإدارية والبيروقراطية ما تزال تعيق فعاليته. وتوصي الدراسة بضرورة تحسين مناخ الأعمال، وتبسيط الإجراءات الإدارية، وتعزيز الشفافية لجذب المزيد من الاستثمارات المنتجة والمستدامة.

### الكلمات المفتاحية:

الاستثمار، التنمية الاقتصادية، الاقتصاد الوطني، الجزائر، مناخ الأعمال، الاستثمار الأجنبي، تنويع الاقتصاد.

### **SUMMARY IN ENGLISH:**

*THIS STUDY EXPLORES THE IMPORTANCE OF INVESTMENT AS A STRATEGIC TOOL FOR DRIVING ECONOMIC DEVELOPMENT IN ALGERIA, PARTICULARLY IN THE CONTEXT OF THE CHALLENGES FACED BY THE NATIONAL ECONOMY DUE TO OIL PRICE FLUCTUATIONS AND A STRONG DEPENDENCE ON THE HYDROCARBON SECTOR. IT AIMS TO HIGHLIGHT THE LINK BETWEEN INVESTMENT INFLOWS – BOTH DOMESTIC AND FOREIGN – AND ECONOMIC GROWTH, WITH A FOCUS ON THE LEGAL FRAMEWORK AND PUBLIC POLICIES REGULATING INVESTMENT IN ALGERIA. THE FINDINGS REVEAL THAT INVESTMENT PLAYS A CRUCIAL ROLE IN DIVERSIFYING THE NATIONAL ECONOMY, IMPROVING DEVELOPMENT INDICATORS, AND CREATING JOB OPPORTUNITIES. HOWEVER, ADMINISTRATIVE AND BUREAUCRATIC BARRIERS STILL HINDER ITS EFFECTIVENESS. THE STUDY RECOMMENDS IMPROVING THE BUSINESS CLIMATE, SIMPLIFYING ADMINISTRATIVE PROCEDURES, AND STRENGTHENING TRANSPARENCY TO ATTRACT MORE PRODUCTIVE AND SUSTAINABLE INVESTMENTS.*

### **KEYWORDS:**

*INVESTMENT, ECONOMIC DEVELOPMENT, NATIONAL ECONOMY, ALGERIA, BUSINESS CLIMATE, FOREIGN INVESTMENT, ECONOMIC DIVERSIFICATION.*